المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقارير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

عن

مشاريع الميزانيات الفرعية لـ :

- وزارة العدل .
- الأمانة العامة للحكومة .
- الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان .
- الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان .
- وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري .

السنة المالية : 1998 - 1999

الأمانة العامة — مصلحة اللجان

الولاية التشريعية 2006/1997 — السنة الأولى : 1998/1997 — دورة ابريل 1998

99 - 98

المحتوى

- تقرير اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل .
- تقرير اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة .
- تقرير اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان .
- تقرير اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بحقوق الإنسان .
- تقرير اللجنة حول مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري .

السنة المالية : 1998 - 1999

مقدمة عامة

السيد الرئيس المحترم ،
السادة الوزارة المحترمون ،
السيدات والسادة المستشارين المحترمين ،

يشرفني ان اعرض على انظار المجلس الموقر التقارير التي اعدتها لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان بمجلس المستشارين حول دراستها لمشاريع الميزانيات الفرعية برسم سنة 1998 - 1999 للقطاعات الحكومية التي تدخل في اختصاصها ، ويتعلق الامر بالميزانيات التالية :

- ميزانية وزارة العدل .
- ميزانية الوزارة المكلفة بحقوق الانسان .
- ميزانية وزارة الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري .
- ميزانية الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان .
- ميزانية الامانة العامة الحكومة .

واغتنم هذه الفرصة لاشكر السادة الوزراء والسيد الامين العام للحكومة على العروض القيمة التي قدموها امام اللجنة بمناسبة دراسة الميزانيات الفرعية والتي عكست التوجهات العامة لسياسة الحكومة في القطاعات التي يمثلونها .

كما لن تفوتني هذه المناسبة لأشيد بجو الحوار البناء والايجابي الذي طبع اجتماعات اللجنة اثناء دراسة مشاريع الميزانيات الفرعية والذي يعبر عن الاهتمام المتميز الذي يوليه السادة المستشارون لهذه القطاعات التي تعتبر احدى ركائز البرنامج الحكومي للاصلاح الشامل سواء مايتعلق منه باصلاح وتحديث قطاع القضاء والادارة والنهوض بقطاع حقوق

الانسان وتطوير العلاقات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ارساء للقواعد الديمقراطية ببلادنا .

وهكذا فلقد اتاحت مناقشة مشروع ميزانية وزارة العدل لكافة السادة المستشارين فرصة لنقاش فقهي وقانوني معمق حول كل القضايا المتعلقة بالقضاء والعدالة ، تناول السياسة العامة للوزارة لاصلاح وتقويم القضاء لرد الاعتبار لجهاز العدالة كمرفق حيوي ليساهم في مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها بلادنا .

وبخصوص ميزانية الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري فقد تمحورت المداخلات حول مخطط الحكومة لتطبيق برنامج اصلاح وتحديث الادارة انطلاقا من التصريح الحكومي الذي تضمن الاعلان عن فتح اوراش كبرى لاصلاح الادارة ومدى قدرة الوزارة على بلورة ذلك المخطط بالنظر الى ضعف الاعتمادات المرصدة لها برسم هذه السنة .

كما كانت دراسة الميزانية الفرعية لوزارة حقوق الانسان مناسبة للسادة المستشارين لطرح عدد من التساؤلات وابداء عدة ملاحظات تركزت حول سياسة الحكومة للنهوض بقطاع حقوق الانسان وتدعيمها وحمايتها في اطار التمسك بالثوابت الاسلامية والمبادئ الدستورية ، وكذا انعاش ثقافة حقوق الانسان وملائمة القوانين والتشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية .

وبالنسبة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان فقد تم التأكيد على اهمية هذه الوزارة في تنظيم العلاقة بين الحكومة والبرلمان بمجلسيه ، وتفعيل العمل التشريعي ، ودعا المتدخلون الى ضرورة البحث عن سبل

لبلورة كيفية تحسين الاداء بالنسبة للاسئلة الشفهية والكتابية حتى تؤدي دورها في المراقبة التشريعية ، كما تم التأكيد على ضرورة تمكين هذه الوزارة من الوسائل المادية والبشرية الكافية لمسايرة نشاط المؤسسة التشريعية في مجال المراقبة والتشريع بعد التطور الذي حصل في المشهد المؤسساتي الدستوري المغربي بناء على التعديل الدستوري الاخير الذي اقر النظام البرلماني ذي الغرفتين .

اما ميزانية الامانة العامة للحكومة فقد اتاحت دراستها الفرصة للسادة المستشارين لطرح عدد من الملاحظات والاقتراحات انصبت على دور الامانة العامة للحكومة في اعداد النصوص التشريعية وتحريك العمل الحكومي مما يحتم توفرها على اطر عليا ذات خبرة قانونية متشبعة بروح البحث والاجتهاد، كما اثيرت عدة تساؤلات حول عدد من النقط التي تدخل في اختصاص الامانة العامة للحكومة .

السيد الرئيس المحترم ،
السادة الوزراء المحترمون ،
السيدات والسادة المستشارين المحترمين ،

تلكم ورقة تقديمية تضمنت ملخصا للمناقشات التي جرت داخل اللجنة بمناسبة دراسة مشاريع الميزانيات الفرعية المرتبطة باللجنة ولمزيد من الايضاحات نحيل السادة المستشارين الى نصوص التقارير المعدة في هذا الشأن .

وجدير بالذكر ان اللجنة صوتت بتاريخ 14 شتنبر 1998 على مشاريع هذه الميزانيات واسفر التصويت عن النتائج التالية :

1) مشروع ميزانية وزارة العدل :

- الموافقون : 13
- المعارضون : 7
- الممتنعون : لا احد

2) مشروع ميزانية الوزارة المكلفة بحقوق الانسان :

- الموافقون : 12
- المعارضون : 8
- الممتنعون : لااحد

3) مشروع ميزانية وزارة الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري :

- الموافقون : 13
- المعارضون : 7
- الممتنعون : لااحد .

4) مشروع ميزانية الامانة العامة للحكومة :

- الموافقون : 12
- المعارضون : 8
- الممتنعون : لااحد

5) مشروع ميزانية الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان :

- الموافقون : 12
- المعارضون : 8
- الممتنعون : لااحد

مقرر اللجنة

امضاء : مولاي ادريس علوي

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

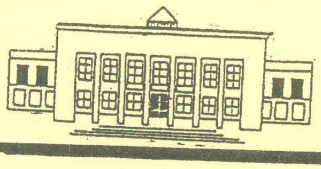

مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل

برسم السنة المالية : 1998-1999

الأمانة العامة
مصلحة اللجان

الولاية التشريعية : 1997-2006
السنة التشريعية الأولى : 97-1998
دورة أبريل 1998

السيد الرئيس المحترم
السادة الوزراء المحترمون
السيدات و السادة المستشارين المحترمين

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل و التشريع و حقوق الانسان حول دراستها لمشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم سنة 1998-1999 وذلك بحضور السيد وزير العدل الذي قدم عرضا أكد فيه على المكانة التي يحتلها قطاع العدل ضمن أولويات العمل الحكومي. فضلا عن العناية المولوية السامية لهذا القطاع والقائمين عليه لما يلعبه من دور هام في توطيد دعائم دولة الحق والقانون ومسايرة ركب التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتكريس الديمقراطية.
كما تطرق إلى الخطوط العريضة لبرنامج إصلاح القضاء حتى ينهض برسالته النبيلة ويقوم بدوره الخلقي والاجتماعي والاقتصادي ويرفع التحديات التي تفرضها رهانات العولمة.

وأضاف سيادته أن برنامج إصلاح العدل يتضمن خطة عمل في محورين :

المحـــورالأول : يتعلق بتقويم القضاء ورد الاعتبار لجهاز العدالة كمرفق حيوي وكسب ثقة المواطنين، وما يتطلب ذلك من ضرورة العمل بكل الوسائل من أجل تقويم وعقلنة الادارة المركزية وإعادة هيكلتها، وتنظيم وتطوير العلاقات بين الادارة المركزية والمؤسسات القضائية في إطار من الدقة والوضوح، ودعم التفتيش وتقوية دوره الفعال، وكذا تفعيل دور المجلس الأعلى للقضاء حتى يساهم بكيفية فعالة في الاصلاح كل ذلك في إطار احترام القانون والحرص الشديد على تدعيم وترسيخ استقلال القضاء.

المحور الثاني : يتطلب تخطيطا على المدى الطويل ويتعلق بتحديث القضاء وذلك من خلال العمل على تبسيط مسطرة التقاضي وتحسين المردودية وعصرنة منهجية العمل وعقلنتها وابتكار أساليب جديدة متطورة لتسيير المحاكم، وتعميم الاستفادة من التقنيات الحديثة، كما يهدف هذا المحور إلى إعادة النظر في مناهج التكوين بالمعهد الوطني للدراسات القضائية والاستفادة من التجارب القانونية والقضائية الأجنبية، وتحسين ظروف الحياة داخل السجون وأنسنتها وإعادة النظر في بعض جوانب السياسة الجنائية للحد من ظاهر اكتضاض السجون.

وبخصوص مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل أوضح السيد الوزير أن الاعتمادات المخصصة لميزانية التسيير عرفت زيادة بنسبة 13% بالنسبة لباب الموظفين في حين لم يطرأ على ميزانية الاستثمار أي تعديل.

وأضاف أنه من الصعب القول بأن الاعتمادات المرصدة لهذه الوزارة ستمكن من تحقيق كل المشاريع والطموحات سواء في إطار الميزانية العامة أو في إطار مداخيل الحساب الخاص إلا أنه مع ذلك فإن توظيف هذه الميزانية واستغلالها على أحسن وجه سيمكن من تحقيق منجزات جديدة تتضاف إلى رصيد المنجزات التي حققتها الوزارة خلال السنوات السابقة.

تقديم الميزانية الفرعية لوزارة العدل لسنة 1998—1999
أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان
بمجلس المستشارين

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس،

السيدة والسادة المستشارين،

يسعدني أن ألتقي بكم مجددا في إطار هذه اللجنة ، وذلك لتقديم ومناقشة الميزانية الفرعية لوزارة العدل لسنة 1998–1999؛ وهي مناسبة للتأكيد على أن قطاع العدل يحتل مكانة متميزة ضمن أولويات العمل الحكومي؛ انطلاقا من مقومات الحضارة المغربية وما ترتكز عليه من قيم وثوابت، كفيلة بتحقيق عدالة نزيهة وفعالة، وتكريس الأخلاق المهنية ، وتحديد قواعد التعامل والمسؤوليات، وجعل القضاء المغربي سلوكا خلقيا فاعلا، غايته خدمة القانون وصون مصالح المتقاضين.

وقد أسبغ صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله ، جريا على سنة أسلافه المنعمين، عناية فائقة بالقضاء وبالقائمين عليه رجالا ومؤسسات؛ حيث ما فتىء حفظه الله، يؤكد في كل مناسبة وحين، بإيمان وعزم قويين، على الدور الأساسي للعدل، في توطيد دعائم دولة الحق والقانون، ومواكبة مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتكريس الديمقراطية في عمق المجتمع.

استنادا إلى هذه المرجعية الأساسية، وحرصا منها على تفعيل هذا الدور والوصول إلى النتائج المتوخاة، عملت وزارة العدل، بعد تقييم الوضعية الحالية، على وضع الخطوط العريضة لبرنامج إصلاح القضاء المغربي حتى ينهض برسالته النبيلة ويقوم بدوره الخلقي والاجتماعي والاقتصادي، ويرفع التحديات التي تواجهه نتيجة التحولات السريعة التي يعيشها العالم المعاصر.

حضرات السادة المستشارين المحترمين،

مما لا شك فيه، أن الميزانية الفرعية لكل قطاع حكومي، يجب أن تعكس التوجهات العامة للسياسة أو البرنامج المسطر للنهوض بهذا

القطاع؛ علما بأن نجاح هذه السياسة أو تنفيذ هذا البرنامج، وإن كان يتأثر حتما بحجم الاعتمادات المالية التي توفرها كل ميزانية، فإنه رهين كذلك بعوامل أخرى لها أهميتها البالغة، ودورها الفعال في تحقيق الغاية المنشودة؛ ولعل هذا ما يجعل مناقشة أية ميزانية قطاعية تتجاوز دلالة الأرقام وتذهب إلى مناقشة السياسة العامة للقطاع المعني.

من هذا المنطلق، وتجسيدا لسياسة التواصل والحوار التي يجب ترسيخها في إطار عمل هذه اللجنة، ولتقريب وتوضيح الرؤية للسادة المستشارين المحترمين عن حقيقة المجهودات التي تبذلها وزارة العدل للنهوض بهذا القطاع؛ وزعنا على حضراتكم مذكرة حول الاقتراحات والإجراءات ذات الأولوية للنهوض بقطاع العدل، خلال اجتماع 5 غشت 1998 الذي خصص لمناقشة برنامج الإصلاح؛ كما قدمنا لحضراتكم فكرة أولية حول هذا البرنامج تلتها مناقشتكم له.

وللتذكير فإن برنامج إصلاح العدل يتضمن خطة عمل في محورين :

1- **المحور الأول :**

ويتعلق الأمر بتقويم القضاء ورد الاعتبار لجهاز العدالة كمرفق حيوي وكسب ثقة المواطنين، وما يتطلب ذلك من ضرورة العمل بكل الوسائل من أجل تقويم عقلنة الادارة المركزية وإعادة هيكلتها، وتنظيم وتطوير العلاقات بين الإدارة المركزية والمؤسسات القضائية في إطار من الدقة والوضوح، ودعم التفتيش وتقوية دوره الفعال، وكذا تفعيل دور المجلس الأعلى للقضاء حتى يساهم بكيفية فعالة في الإصلاح، إلى غيرها من التدابير الآنية التي تقتضيها مواجهة الوضعية الدقيقة للعدالة في بلادنا، مع الالتزام الدقيق باحترام القانون، والحرص الشديد على تدعيم وترسيخ استقلال القضاء ، والعناية المطلقة بالنزاهة والاستقامة والتجرد ويكتسي هذا المحور صبغة استعجالية، حيث تم الشروع فعلا في تنفيذ بعض مقتضياته.

2- **المحور الثاني :**

ويتعلق بتحديث القضاء، وذلك من خلال العمل على تبسيط مسطرة التقاضي وتحسين المردودية، وعصرنة منهجية العمل وعقلنتها، وابتكار أساليب جديدة متطورة لتسيير المحاكم، وتعميم الاستفادة من التقنيات الحديثة؛ كما يهدف هذا المحور إلى إعادة النظر في مناهج التكوين بالمعهد الوطني للدراسات القضائية ليصبح قادرا على تأهيل قضاة في مستوى المسؤولية الملقاة على عاتقهم، واستغلال آليات التعاون الدولي من أجل الانفتاح على المحيط الدولي والاستفادة من التجارب القانونية والقضائية الأجنبية، وأخيرا تحسين ظروف الحياة داخل السجون وأنسنتها، وإعادة النظر في بعض جوانب السياسة الجنائية للحد من ظاهرة الإجرام والاكتظاظ في السجون.

ولاشك أن هذا المحور يتطلب تخطيطا على المدى الطويل.

هذه إذن بعض الأفكار والمقترحات التي تراها الوزارة أساسية للنهوض بالقضاء المغربي، والتي ستعمل على صياغتها في إطار برنامج واضح المعالم ، بعد إتمام مختلف الاستشارات التي ستنظمها الوزارة في الموضوع، مع جميع الفعاليات المعنية، وفي مقدمتهم أنتم نواب الأمة حيث خصصتم له جلسة 5 غشت 1998 وسنأخذ بعين الاعتبارات اقتراحاتكم عند الصياغة النهائية.

السيد الرئيس ،

السادة المستشارين ،

قبل الحديث عن مشروع الميزانية الفرعية، لا بد من التذكير بالإجراءات الخاصة لصالح وزارة العدل التي جاء بها مشروع القانون المالي الجديد، ويتعلق الأمر :

1- بعدم حذف المناصب المالية التي ستصبح شاغرة من جراء التقاعد، وهو ما يتلاءم مع حاجيات التأطير الضروري للمؤسسات القضائية الجديدة وللسجون ، مما سيوفر للوزارة ما يقرب من 40 منصبا ماليا للقضاة، و100 لموظفي الإدارة المركزية والمحاكم، و35 لموظفي إدارة السجون.

2- بتغيير حساب التخصيص المعروف بالصندوق الخاص لتوسيع وتجديد المؤسسات القضائية بغية جعل مؤسسات السجون تنتفع هي الأخرى من مصاريف التحديث والتوسيع وإعادة التهيئة والتجهيز. وقد ارتفعت حصة هذا الصندوق من 40 إلى 60 %، مما سيوفر لإدارة السجون غلافا ماليا يقدرب 40.000.000 درهم لكل سنة.

وبرجوعنا إلى مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل المعروض أمامكم خلال هذه الجلسة، يلاحظ أن اعتمادات ميزانية التسيير عرفت زيادة 13 % بالنسبة لباب الموظفين لإضافة التعويض الجزافي لاستعمال السيارات الخصوصية من أجل المصلحة الإدارية، بينما تقلص باب المعدات والنفقات المختلفة بنسبة 2 % بسبب توقيف العمل بسيارات المصلحة المعتمدة لدى فئة الموظفين المزاولين لمهام المسؤولية؛ في حين لم يطرأ على ميزانية الاستثمار أي تعديل.

من الصعب القول بأن هذه الاعتمادات ستمكننا من تحقيق كل المشاريع والطموحات سواء في إطار الميزانية العامة أو في إطار مداخيل الحساب الخاص؛ ومع ذلك أؤكد لكم أننا سنعمل على توظيفها واستغلالها على أحسن وجه، وذلك من أجل تحقيق منجزات جديدة ستعزز من دون شك رصيد المنجزات التي حققتها الوزارة خلال السنوات السابقة، وبصفة خاصة خلال السنة المالية المنصرمة، حيث تمكنت هذه الوزارة - وبفضل العمل الدؤوب والجبار لمختلف المديريات - من تحقيق مشاريع ومنجزات في كافة المجالات تجدونها مفصلة لديكم في البطاقة الموزعة عليكم. (عنوانها "منجزات وزارة العدل خلال السنة المالية 98/97) وليسمح لي السادة المستشارون بأن أذكر منها :

1- المرسوم الجديد المتعلق بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل (نشر بالجريدة الرسمية عدد 4610 بتاريخ 06 غشت 1998)، الذي وضع تصورا شاملا ومتجانسا للمؤسسات القضائية بمختلف مكوناتها، وذلك من خلال :

ـ تمكين الوزارة من ممارسة اختصاصاتها بكيفية فعالة في المجالات القضائية وقطاع السجون؛

ـ ترشيد نظام تدبير الميزانية والممتلكات وإعطائه فعالية أكبر وشفافية أحسن؛

ـ تعزيز الرأسمال البشري وإعطاء الأهمية المستحقة لتكوين مختلف أصناف الموظفين؛

ـ تكوين مرصد دائم لأنشطة الوزارة والمحاكم ، ينجز الدراسات ويقترح التدابير الضرورية لتحديث القضاء، مع نشر المعلومات وتشجيع التواصل؛

ـ خلق مركز لتتبع الشكايات ومعالجتها؛

ـ إدخال ميكانزمات جديدة وحديثة قصد القيام بتقييم علمي لنشاط الوزارة ولعمل المحاكم.

2- إضافة إلى هذا العمل الذي نعقد عليه آمالا كبيرة باعتباره وسيلة لتفعيل برنامج الإصلاح، تميزت السنة المنصرمة كذلك بإنجاز مشاريع أخرى نخص بالذكر منها :

- تدشين المحاكم التجارية بكل من الدار البيضاء ، والرباط، وفاس، ومراكش، وأكادير وطنجة؛ وتحضير الإطار القانوني والتنظيمي لانطلاقة هذه المحاكم؛

- تشييد محاكم جديدة في كل من تازة، والراشيدية، والحسيمة وانزكان ، وسوق الأربعاء ، وتيفلت ، والشماعية ، وإصلاح محكمة الاستيناف بالرباط؛

- توظيف 100 إطار من حملة الشهادات العليا إضافة إلى 184 محررا قضايا و464 موظفا؛

- مواكبة نشاط المؤسسات القضائية من طرف المفتشية العامة والنظر في عدة شكايات وإجراء التحريات بشأنها، وإعداد تقارير حول

عمليات التفتيش لاستخلاص العبر وتحديد مواطن الخلل وتوحيد مناهج العمل؛

- حث السادة الرؤساء الأولين والوكلاء العامين للملك على القيام بتفتيش تسلسلي عام يشمل سائر المؤسسات القضائية التابعة لدوائر نفوذهم؛

- وضع برنامج لإدخال المعلوميات في ميدان السجل-العدلي والسجل التجاري وكذا المحاكم الإدارية والمحاكم التجارية والمجلس الأعلى على أساس تعميم التجربة بكيفية تدريجية على باقي المؤسسات؛

- تنظيم دورات تكوينية لفائدة القضاة وأطر كتابة الضبط، وإيفاد بعثات للخارج؛

- تنظيم ندوات علمية وأيام دراسية متخصصة يتعاون مع عدة جهات وطنية وأجنبية؛

- إعداد مجموعة من النصوص القانونية الجديدة، كالمرسوم المتعلق بالمحاكم التجارية، وملاءمة التنظيم القضائي والنظام الأساسي لرجال القضاء مع قانون المحاكم التجارية، والمرسوم المتعلق باللامركزية؛

- ورغبة من الوزارة في توحيد التشريع العقاري ، أحدثت لجنة لتدوين القواعد والاجتهادات الفقهية المعمول بها في مادة الملكية والحقوق العينية الأخرى ووضعها في صيغة نص قانوني ، وقد شرعت هذه اللجنة فعلا في مباشرة أعمالها؛

- توجيه منشور لكافة القضاة والموظفين لتقديم تصريح حول الممتلكات العقارية والقيم المنقولة.

- توجيه منشور لشرح النص القانوني الجديد المتعلق باللامركزية الصادر بتاريخ 6 نونبر 1997.

3- وفي مجال السياسة الجنائية وقطاع السجون تميزت السنة المنصرمة بما يلي :

- تنفيذ مقتضيات العفو الملكي السامي الذي أنعم به سيدنا المنصور بالله على المتابعين في قضايا التهريب؛

- تأطير النيابات العامة لتطبيق المقتضيات الزجرية الجديدة التي تضمنتها مدونة التجارة وقوانين الشركات؛

- تحسين ظروف الحياة داخل المؤسسات السجنية، وما يتطلبه ذلك من بنايات تحتية ورعاية صحية وتغذية متوازنة وتعليم وتأهيل؛

- اعتبار المؤسسات السجنية كأنها مستوصفات عمومية فيما يخص تزويدها بالأجهزة والأدوية ، واستفادتها من البرامج الصحية الوطنية؛

- إبرام صفقات لإعادة ترميم ما يعادل 52 % من المؤسسات السجنية؛

- التوقيع على عدة اتفاقيات شراكة وتعاون مع مجموعة من الوزارات ذات الصلة بالعمل الاجتماعي، (التربية الوطنية، التكوين المهني، الفلاحة، الصحة...)؛

- تعبئة فعاليات المجتمع المدني ، لتقديم بعض المساعدات في هذا الميدان ، وهنا أذكر الاتفاق الموقع في أواخر يوليوز 1998 مع جمعية تطوان أسمير. وفي انتظار اتفاقيات أخرى مع فعاليات أخرى ، ليساهم الجميع في جعل السجن فضاء إنسانيا لإعادة التربية وإعادة الإدماج الاجتماعي.

4- وفي إطار سياسة التواصل والانفتاح على العالم الخارجي ، وقعت الوزارة على عدة اتفاقيات للتعاون القضائي الدولي مع عدة دول شقيقة كمصر، ليبيا، والبحرين .

كما وقعت الوزارة اتفاقيتين مع وزارة العدل في كل من فرنسا وإسبانيا ، لتبادل المعلومات حول القوانين الجاري بها العمل والاجتهادات القضائية وتنظيم وتسيير وتأطير المحاكم؛ وكذلك تنمية مجال التكوين الأولي والمستمر للقضاة وغيرها من التدابير والإجراءات.

كما تم التوقيع على اتفاقيات أخرى للتعاون والعمل مع عدة فعاليات وطنية من بينها :

- التوقيع يوم الجمعة 31 يوليوز 1998 على اتفاق تعاون وعمل مع جمعيات هيئات المحامين بالمغرب ، للمساهمة في مسيرة إصلاح القضاء وتحديثه بكل مكوناته.

- التوقيع على بروتوكول اتفاق بين وزارة العدل ووزارة الشؤون الخارجية والتعاون حول التصديق على الوثائق الذي وضع إطارا يضمن إيجاد مسطرة مبسطة وسريعة وفعالة للمصادقة على الوثائق القضائية وغير القضائية للإدلاء بها بالخارج.

5- ولابد من الإشارة، في نهاية هذا العرض حول المنجزات ، لابد من الإشارة إلى الندوة التي نظمها المجلس الأعلى بمناسبة الذكرى الأربعين لتأسيسه في موضوع " عمل المجلس الأعلى والتحولات الاقتصادية والاجتماعية " والتي تميزت بالرسالة الملكية السامية التي دعا فيها جلالته حفظه الله إلى توسيع منظورنا للعدالة.

وقد اقترن تنظيم هذه الندوة بإقدام المجلس الأعلى على نشر أهم القرارات التي أصدرها منذ إحداثه وذلك في إطار التعريف باجتهاداته القضائية مما سيساهم في تطوير وإثراء الفكر القانوني والقضائي ببلادنا.

السيد الرئيس ،

السادة المستشارين المحترمين،

تلكم هي، أهم المنجزات التي حققتها وزارة العدل في حدود الإمكانيات البشرية والمادية المتوفرة لديها. وإن الوزارة لعازمة على تعزيز هذا الرصيد ، حيث برمجت للسنة القادمة إن شاء الله ، عدة مشاريع ودراسات نخص بالذكر منها :

1 ـ مراجعة الخريطة القضائية للمملكة لتقريب القضاء من المواطنين ، ووضع مخطط للمشاريع الجديدة التي يتعين إنجازها ، من خلال ضوابط موضوعية وعلمية كعدد القضايا وطبيعتها ، وعدد القضاة وعدد المحاكم بالنسبة لعدد السكان وخصوصيات بعض المناطق مع إعادة النظر في بعض الاختصاصات التي لا تكون لها صفة المنازعة من أجل التخفيف عن المحاكم؛

2 - تطوير وتجديد بنايات المحاكم وإظهارها بالمظهر اللائق من حيث البناء والتجهيز ، وذلك حسب الأولويات والإمكانيات المتوفرة ، حيث يوجد حاليا ما يزيد عن 50 ورشا في طور الإنجاز لبناء أو توسعة أو إصلاح عدة محاكم بمختلف جهات المملكة. وفي نهاية 1998 ستصبح جاهزة المشاريع المنجزة في كل من بركان ، والفقيه بنصالح ، وتزنيت ، والرماني ، ووادي زم ، وقصبة تادلة ، ومكناس؛

3 - تعزيز المفتشية العامة بأطر قضائية من مستوى عال ، وتمكينها من وسائل العمل الضرورية وتنفيذ الجزء الأخير من برنامج تفقد جميع محاكم الاستئناف بالمملكة؛

4 - إعادة النظر في برامج ومناهج التكوين بالمعهد الوطني للدراسات القضائية ووضع استراتيجية للتكوين الأولي المستمر والتخصصي للقضاة والأطر العاملة بمختلف المؤسسات القضائية والسجنية؛

5- فتح ورش حول مشاكل التنفيذ ، لإيجاد حل شمولي بالنسبة لمختلف القضايا ، وفي مقدمتها الأحكام الصادرة ضد الإدارات العمومية؛

6- تنفيذ أعمال المجلس الأعلى للقضاء الذي أنهى أشغاله مؤخرا، والتحضير المحكم والمعقلن للدورة المقبلة؛

7- انطلاق مشاريع لبناء مؤسسات سجنية بكل من شفشاون والقصر الكبير و الحسيمة وتمارة، وسوف تستوعب أزيد من 2600 سرير ؛ إضافة إلى رصيد الحساب الخاص الذي سيمكن الوزارة من توسيع الطاقة الإيوائية للعديد من المؤسسات السجنية بنسبة 2000 سرير تقريبا؛

8 - توظيف آليات التعاون الدولي من أجل تحقيق انفتاح القضاء المغربي على المحيط الدولي؛

9- تعميم نظام المعلوميات تدريجيا على كافة المؤسسات القضائية؛

10- مواصلة العمل التشريعي ووضع اللمسات الأخيرة على مجموعة من مشاريع النصوص القانونية التي سبق للوزارة أن أعدتها في السنوات الأخيرة كالمسطرة الجنائية والقانون الجنائي والقانون المنظم للسجون والمرسوم الذي ينظم مباراة الالتحاق بالسلك القضائي والمرسوم الذي يتعلق بإعادة تنظيم المعهد الوطني للدراسات القضائية ، إضافة إلى الأوراش المتعلقة بإعادة النظر في النصوص المتعلقة بالتنظيم القضائي والنظام الأساسي لرجال القضاء.

وفقنا الله جميعا لمصلحة بلادنا ولخدمة الصالح العام حتى تتمكن عدالتنا من المساهمة في رفع تحديات المغرب الحديث، وحتى ينهض القضاء المغربي برسالته النبيلة ، وحتى تبقى ألوية العدل خفاقة فوق ربوع المملكة الشريفة في ظل الرعاية السامية لصاحب الجلالة أعز الله أمره.

والسلام عليكم ورحمة الله.

ملخص المناقشة العامة

السيد الرئيس المحترم

السادة الوزراء المحترمون

السيدات و السادة المستشارين المحترمين

لقد كانت دراسة الميزانية الفرعية لوزارة العدل لهذه السنة مناسبة للسادة المستشارين أعضاء اللجنة لطرح عدد من الملاحظات والتساؤلات تهم السياسة الحكومية في قطاع العدل بصفة عامة في أفق الإصلاح القضائي المرتقب.

كما أجمعت جل التدخلات على أهمية ودور القضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي تحقيق الأمن والاستقرار.

وفيما يتعلق بإصلاح القضاء تم التأكيد على أن هذا الأمر يتطلب بذل مجهود جبار يبتدأ من تشخيص الواقع القضائي تشخيصا واقعيا وسليما. ورأى أحد المتدخلين أن استقلال القضاء له مضمون تاريخي واجتماعي وسياسي ذلك أن االتجارب السابقة للقضاء كانت مرتبطة بمرحلة معينة من تاريخ بلادنا لذلك فإن إصلاح القضاء اليوم يعتبر ضرورة ملحة لتجاوز كل سلبيات هذه المرحلة خصوصا وأن كل العناصر متوفرة، فهناك الإرادة الملكية السامية في إصلاح القضاء وتحديثه بما يضمن له النزاهة والاستقلالية وهناك إرادة الحكومة في اعتبار إصلاح القضاء الركيزة الأساسية للإصلاح الشامل وهناك أيضا إرادة الشعب المغربي الذي يعلق أمالا كبيرة على الإصلاح.

وفيما يلي نعرض بعجالة لأهم العناصر التي تناولتها مداخلات السادة المستشارين المحترمين :

- توفير الإمكانيات المادية والبشرية لتحقيق انطلاقة حقيقية للإصلاح القضائي المرتقب.

-تعزيز التعاون الدولي بالانفتاح على الأنظمة الأنجلوساكسونية على اعتبار أن المتحكم في الاقتصاد العالمي هي المدرسة الانجلوساكسونية.

- تراكم القضايا بالمجلس الأعلى ومردودية هذه المؤسسة.

- الاهتمام بالنزاعات الاجتماعية بخلق قضاء اجتماعي متخصص وإيجاد صيغة للقضاء المستعجل وملائمة قوانين الشغل مع المواثيق الدولية في مجال التشغيل.

- توسيع نظام المعلوميات للتغلب على التراكمات الموجودة في القضايا سواء لدى المحاكم الابتدائية أو محاكم الاستئناف أو لدى المجلس الأعلى.

- التهميش الذي يعرفه قطاع الأعمال الاجتماعية بوزارة العدل.

- تعميم المحاكم التجارية وبصفة انتقالية دراسة امكانية إسناد النظر في القضايا التجارية إلى المحاكم العادية.

- ضرورة إحداث مرصد لتدوين الاجتهادات القضائية خصوصا في مجال الاستثمار استعدادا للدخول في رهان العولمة.

- مدونة الجمارك لا تتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان ولا تساير العصر.

- مشكل الاكتظاظ بالسجون يحول دون تأدية هذه الأخيرة لدورها التربوي، وضرورة مراعاة الحد الأدنى من الشروط الإنسانية للسجناء، واخضاع السجون لمراقبة صارمة، وإعادة تكوين حراس السجون وتلقينهم البعد الإنساني للسجن ضمن المبادئ العامة لحقوق الإنسان.

- تعزيز العمل الاجتماعي داخل المؤسسات السجنية عن طريق الدخول في شراكات مع بعض القطاعات الحكومية ومع بعض مكونات المجتمع المدني، كوزارة التكوين المهني ووزارة التعليم والمنظمات النقابية ومجالس الجهات والمجالس الإقليمية.

- لوحظ أن محاكم الجماعات والمقاطعات تفتقر إلى مواصفات العدالة النزيهة والفعالة، واقترح في هذا الصدد اتخاذ اجراءات لضبط عمل هذه المحاكم وانتخاب قضاتها ضمن شروط معينة في انتظار اجراءات عملية لإلغائها من التنظيم القضائي للمملكة.

- يلاحظ أن الضابطة القضائية تلعب دورا في تكييف الأحكام ومن تم يجب اتخاذ إجراءات عملية لاخضائها لسلطة النيابة العامة.

السيد الرئيس المحترم
السادة الوزراء المحترمون
السيدات و السادة المستشارين المحترمين

في معرض رده على ملاحظات وتساؤلات السادة المستشارين، عبرالسيد الوزيرعن ارتياحه للاهتمام الذي يوليه السادة أعضاء اللجنة لقطاع العدل والذي يعبر عن غيرتهم على القضاء اعتبارا للدور المنوط به في تحقيق الاستقرار والأمن والاسهام في تنمية النشاط الاقتصادي،

وأضاف أن إصلاح القضاء ليس سهلا نظرا لطبيعة القضاء الذي هو من الأعمدة الأساسية للمجتمع التي لا يمكن تغييرها بسهولة وفي وقت وجيز نظرا لإرتباطه بالقيم الأساسية للمجتمع وثقافته وتنظيمه الاقتصادي والاجتماعي.

وأكد أنه رغم ثقل المسؤولية فإن الظروف مواتية للسير في طريق الإصلاح بعزم وثبات مستنيرين في ذلك بالتوجيهات السديدة لصاحب الجلالة نصره الله الذي ما فتئ أعزه الله ينادي بإصلاح القضاء وتحديثه وضمان نزاهته واستقلاليته.

ونظرا لأهمية ما ورد في جواب السيد الوزير والسادة مديرو الادارة المركزية لوزارة العدل من معلومات قيمة حول مختلف القضايا التي أثيرت أثناء مناقشة مشروع الميزانية فإننا نحيل السادة المستشارين على النص الكامل لأجوبة السيد الوزير والسادة المديرين الملحقة بهذا التقدير.

- 21 -

تدخل السيد الوزير

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

استمعنا بكل إمعان واهتمام لجميع التدخلات ، وسجلنا جميع الاقتراحات التي تضمنتها هذه التدخلات ؛ كما سجلنا بكامل الارتياح أن كل الملاحظات، ورغم اختلاف القطاعات والفعاليات الممثلة، كانت تصب في نفس الاتجاه : الدعوة إلى تقويم وتصحيح وتحديث القضاء والعدل في بلادنا. ولا غرابة في هذا، لأنني على يقين بأن منطلق الجميع كان الوعي الدقيق بدور العدل في جميع المجتمعات والدور المنوط بالقضاء اليوم في المجتمع المغربي في هذا الظرف بالذات؛ إضافة إلى الغيرة التي عبرت عنها كل التدخلات على قضائنا وتطلعات الجميع إلى قضاء نزيه ومستقيم وفعال وفي مستوى هذه الطموحات ؛ وهذا قاسم مشترك لابد من التأكيد على دلالته.

وبهذه المناسبة أجدد الشكر لجميع السادة المستشارين على المجهودات التي قاموا بها للمساهمة بكيفية إيجابية وفعالة ومسؤولة في هذا التواصل المستمر من أجل الاستفادة من آراء وتجربة واقتراحات الجميع.

إن إصلاح القضاء مهمة صعبة لأن هناك تراكمات، نتجت عنها سلوكات وتصرفات وعادات ...، إضافة إلى أن العمل في ميدان القضاء ليس سهلا نظرا لطبيعة القضاءالذي هو من الأعمدة الأساسية للمجتمع التي لا يمكن تغييرها بسهولة أو في شهور قليلة ؛ وإنما هو مرتبط بالقيم الأساسية للمجتمع وبثقافته وبتنظيمه الاجتماعي والاقتصادي والسياسي وأن القضاء اليوم هو في ملتقى هذه الطرق الأساسية كلها، وبالتالي ليس من السهل التحرك بسرعة، لأن كل تحرك له انعكاساته على مختلف هذه المستويات.

- 21 -

تدخل السيد الوزير

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

استمعنا بكل إمعان واهتمام لجميع التدخلات ، وسجلنا جميع الاقتراحات التي تضمنتها هذه التدخلات ؛ كما سجلنا بكامل الارتياح أن كل الملاحظات، ورغم اختلاف القطاعات والفعاليات الممثلة، كانت تصب في نفس الاتجاه : الدعوة إلى تقويم وتصحيح وتحديث القضاء والعدل في بلادنا. ولا غرابة في هذا، لأنني على يقين بأن منطلق الجميع كان الوعي الدقيق بدور العدل في جميع المجتمعات والدور المنوط بالقضاء اليوم في المجتمع المغربي في هذا الظرف بالذات؛ إضافة إلى الغيرة التي عبرت عنها كل التدخلات على قضائنا وتطلعات الجميع إلى قضاء نزيه ومستقيم وفعال وفي مستوى هذه الطموحات ؛ وهذا قاسم مشترك لابد من التأكيد على دلالته.

وبهذه المناسبة أجدد الشكر لجميع السادة المستشارين على المجهودات التي قاموا بها للمساهمة بكيفية إيجابية وفعالة ومسؤولة في هذا التواصل المستمر من أجل الاستفادة من آراء وتجربة واقتراحات الجميع.

إن إصلاح القضاء مهمة صعبة لأن هناك تراكمات، نتجت عنها سلوكات وتصرفات وعادات ...، إضافة إلى أن العمل في ميدان القضاء ليس سهلا نظرا لطبيعة القضاءالذي هو من الأعمدة الأساسية للمجتمع التي لا يمكن تغييرها بسهولة أو في شهور قليلة ؛ وإنما هو مرتبط بالقيم الأساسية للمجتمع وبثقافته وبتنظيمه الاجتماعي والاقتصادي والسياسي وأن القضاء اليوم هو في ملتقى هذه الطرق الأساسية كلها، وبالتالي ليس من السهل التحرك بسرعة، لأن كل تحرك له انعكاساته على مختلف هذه المستويات.

ومع ذلك، أريد أن أؤكد لكم ، انه في الوقت الذي نحن واعون فيه بثقل المسؤولية والمهمة، لدينا إرادة وعزم للسير في اتجاه الإصلاح لتوفر الظروف المواتية للإصلاح ؛ لدينا تراثنا الاسلامي والقيم الإسلامية التي تعطينا أسسا قوية ؛ ولدينا إرادة ملكية حيث ما فتئ صاحب الجلالة أعزه الله ينادي بإصلاح القضاء وتحديثه ، وضمان نزاهته واستقلاليته ؛ ولدينا قناعة السيد الوزير الأول بأنه لا يمكن أن يتم الإصلاح بصفة عامة والتغيير إلا بواسطة القضاء والعدل ؛ ولدينا كذلك دعم الحكومة ككل ، التي عبرت وبحماس عن تزكيتها خلال تقديم الخطوط العريضة لبرنامج الإصلاح ؛ وهناك أيضا اهتمام الرأي العام الذي يعلق آمالا كبيرا فيما يخص إصلاح القضاء ، ولدينا أيضا مؤسسات من برلمان وحكومة وأحزاب ونقابات التي تعمل في نفس الاتجاه، بحيث أصبح إصلاح القضاء قضية وطنية محل إجماع .

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

أقدم لحضراتكم بعض التوضيحات حول أهم التساؤلات العامة المطروحة ، فيما سيتولى السيد الكاتب العام والسادة مديرو الإدارة المركزية الإجابة على باقي التساؤلات.

I- <u>بالنسبة للمجلس الأعلى</u> وبخصوص تراكم القضايا ومردودية هذه المؤسسة، يمكن القول بأن المشكل حقيقي، وهذه الوضعية لا يمكن قبولها ، لأن المجلس الأعلى نظرا لكونه محكمة واحدة، نريد أن تكون نموذجا يقتدى به على غرار المحاكم الإدارية والمحاكم التجارية ، إضافة إلى دوره في توحيد الاجتهادات .

ولهذه الغاية عقدنا عدة اجتماعات لاتخاذ مجموعة من التدابير الملائمة من أجل :

- تقليص حجم القضايا المتراكمة بالمجلس الأعلى.
- تحسين وعقلنة تسيير المجلس الأعلى.
- رفع مستوى اجتهاد المجلس الأعلى.

أما عن أسباب الوضعية الحالية هي متنوعة :

* السبب الأول هو تنظيمي ويرجع إلى قلة عدد الغرف بالمجلس الأعلى؛ وبهذا الخصوص فقد تمت زيادة عدة فروع في كل غرفة للتغلب على تراكم القضايا المعروضة ؛

* السبب الثاني هو تغيب بعض القضاة الذي يرجع بصفة أساسية إلى إقامتهم بعيدا عن الرباط مقر المجلس الأعلى ، وبالتالي هناك من يحضر يوما واحدا فقط في الأسبوع، وهذا شيء لا يمكن قبوله عموما، لذا فقد تم توجيه دورية إلى كافة السادة القضاة لحثهم على ضرورة الإقامة في دائرة المحكمة التي يعملون بها ، ونظرا لخصوصية المجلس الأعلى الذي يغطي مجموع التراب الوطني، وبتنسيق مع السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى، فإن القضاة أصبح يتعين عليهم الإقامة بالرباط أو في حدود 100 كلم حتى يتمكنوا من مزاولة عملهم بصفة منتظمة، بحيث أصبح الآن وجود السادة المستشارين إجباريا ثلاثة أو أربعة أيام في الأسبوع ؛ كل هذا من شأنه تحسين المردودية ويرفع من مستوى المجلس الأعلى ، خصوصا بعد تعزيز خزانة المجلس الأعلى ، والشروع في توثيق الاجتهادات القضائية في الحاسوب، وتنظيم اجتماعات بين المستشارين ذات طابع علمي ، و إجتماعات شهرية أخرى لتقييم العمل الذي تم خلال كل شهر، تقدم خلالها إحصائيات حول نشاط المجلس.

* السبب الثالث هو طبع الأحكام، فالإمكانيات المتوفرة حاليا لا تكفي للتغلب على التراكمات الموجودة، والوزارة بصدد التفكير في حل هذا المشكل ؛ إضافة إلى تجربة تعميم المعلوميات، حيث أصبح بعض القضاة الآن يحررون أحكامهم مباشرة على الحاسوب.

ويبقى المشكل الأساسي المطروح هو أن المجلس الأعلى أصبح درجة ثالثة للتقاضي، حيث وقع انحراف عن الدور القانوني للمجلس الأعلى واصبح اللجوء إلى المجلس الأعلى شبه تلقائي ؛ هناك ملف واحد فقط من عشرة يدخل ضمن اختصاصات المجلس الأعلى، بالتالي كان لابد من التفكير في إيجاد بعض الحلول وإعادة النظر في بعض النصوص القانونية بالمشاركة والتنسيق مع هيئات المحامين بصفة اساسية.

II - بالنسبة للتعاون الدولي وتعزيزه بالانفتاح على الأنظمة الأنجلوسكسونية، التي برزت أهميتها من الناحية القانونية بسبب التطور الاقتصادي الذي يعرفه العالم؛ صحيح أنه لا يوجد في المغرب تقاليد التعامل مع الأنظمةالأنجلوسكسونية ، كما لا يوجد في الأوساط القانونية بصفة شمولية (جامعة، محاماة، قضاء ...)

ومع ذلك لابد من الشروع في هذا الاتجاه، أولا بواسطة الجامعة ، وبالتعاون مع وزارة التعليم العالي ، حيث سيتم إحداث تخصصات للدراسات القانونية المقارنة مع التركيز على الأنظمة الأنجلوسكونية، وكذا إحداث نوع من التخصص في الدراسات القانونية للتهييء لولوج المعهد القضائي.

ثانيا : فيما يخص القضاء : هناك بداية حيث تم الاتصال بين المجلس الأعلى المغربي ونظيره الكندي، وقع تبادل الزيارات بين المسؤولين كما تم توقيع اتفاقية التوأمة تنص على تبادل التجارب والاجتهادات والقضاة، ويبقى هذا البلد الوحيد

ونحن الآن بصدد دراسة اتفاقية تعاون في مجال تكوين القضاة من أجل توسيع نطاق التعاون مع كندا، وبالتالي الانفتاح أكثر على النظام الأنجلوسكسوني.

III - بالنسبة للقضاء الاجتماعي فإن وزارة الشغل مكلفة بإعداد قانون الشغل، وقد طلبت وجهة نظر وزارة العدل فيما يخص قضية القضاء الاجتماعي، ونحن الآن بصدد تقييم التجارب المغربية، لاستخلاص المزايا، وكذا الاستفادة من بعض التجارب الخارجية في الموضوع.

- 25 -

تدخل السيد الكاتب العام لوزارة العدل

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

في البداية لابد من التأكيد على أنه من زاوية تسيير و تدبير و تنظيم الهياكل القضائية والإدارية للوزارة، فقد استفدنا الكثير من كافة التدخلات ودونا جميع الملاحظات والاقتراحات، التي سنأخذها بعين الاعتبار لإغناء مشروع إصلاح العدل وتفعيله.

وبالرجوع إلى هذه الملاحظات والإقتراحات، سأتولى بدوري الإجابة على بعضها وذلك في إطار التنسيق مع السادة مديري الإدارة المركزية.

أولا : <u>الطلبات المتعلقة بالمعلومات الإضافية</u>

وتتمحور حول ثلاث ملفات:

1- ملف يتعلق بأنشطة الوزارة في ميدان المنظرات واجتماعات المؤسسات القضائية ؛

2- ملف خاص بوضعية السجون والعناية بالسجناء ؛

3- ملف حول الوسائل القانونية من دوريات والاتفاقيات المبرمة بين وزارة العدل وعدد من الدول أو المؤسسات الداخلية والخارجية.

بهذا الخصوص أشير إلى أن الوزارة هي الآن بصدد تجميع وتحيين وتبويب جميع الدوريات لوضعها في كتاب يسهل الرجوع إليه، ونفس الشيء بالنسبة للاتفاقيات ؛

وسنعمل مستقبلا على تمكينكم بكل هذه الملفات عندما تصبح جاهزة.

كما سنعمل، تجسيدا لفكرة السيد الوزير وبتنسيق مع السيد رئيس اللجنة ، على تمكينكم من كل الوثائق لتكوين رصيد مهم يكون رهن إشارة السادة المستشارين، هذا الرصيد الذي سنحرص على إغنائه باستمرار في كل مناسبة نلتقي فيها مستقبلا.

أما بخصوص الورش المتعلق بملائمة قانون الشغل مع المعاهدات (O.I.T) الدولية ، فإن وزارة العدل - بعد موافقة السيد الوزير - على استعداد لحضور أشغال هذا اللقاء وإغناء المناقشات.

ثانيا : <u>الأعمال الاجتماعية</u> :

خلافا لما تضمنته إحدى التدخلات حول التهميش الذي يعرفه هذا القطاع، أؤكد لكم بأن هناك أعمالا مهمة تم إنجازها،وذلك في إطار تحسين الظروف الاجتماعية والترفيهية لقضاة وموظفي العدل، وقد شملت هذه الأعمال عدة مجالات خصوصا منذ أواخر الثمانينات إلى الآن.

ففي مجال السكن مثلا ، وخلال سنة 1997 قدمت إدارة الأعمال الاجتماعية 303 قرض بفائدة لا تتجاوز 5 % بقيمة إجمالية 33.455.000 درهم، إضافة إلى مجالات أخرى كمراكز الاصطياف و المخيمات (400 طفل) و الرعاية الصحية والاجتماعية. و المقصديات (12 مقتصدية يستفيد منها 4500 شخص)و منح للتقاعد والتعزية وتوفير النقل إلى ومن العمل يستفيد منها آلاف الموظفين في مختلف أرجاء المملكة.

ومع ذلك لابد من العمل على الزيادة في فعالية هذه الخدمات بناء على منهجية ترتكز على تقييم الوضعية الحالية وتصور حلول هيكلية ووضع برامج يضمن تكافئ الفرص بين جميع القضاة والموظفين وترشيد النفقات والسهر على سلامة وشفافية الضوابط والمساطر التي تتحكم في تسيير وتدبير شؤون الجمعية وتفعيل هياكل تسييرها ومراقبتها.

ثالثا : – هيكلة وتنظيم وزارة العدل :

* بالنسبة لخلية الشكايات، فقد بادر السيد الوزير إلى إحداثها منذ توليه المسؤولية بالوزارة، وتتولى هذه الخلية تلقي الشكايات التي ترفع إلى السيد الوزير، وتقوم بتسجيلها وتحليلها قصد استخلاص مظاهر الخلل ؛ وقد تضمن المرسوم الجديد المنظم لاختصاصات وزارة العدل، قسما خاصا لرصد وتتبع الشكايات يعمل تحت الإشراف المباشر للسيد الوزير، نعتبره أداة للترقب وللتقويم ؛ علما بأن المفتشية العامة والمديريات القضائية ستواصل دورها العملي المنوط بها في هذا المجال.

* تقريب مدونة التجارة من المقاولين والفاعلين الاقتصاديين، نعم هناك نقص في التعريف بالقوانين الجديدة، لذا فإن الهيكلة الجديدة للوزارة تتضمن قسما خاصا بالتواصل والذي يضم مصلحة خاصة بنشر المعلومات القانونية والقضائية.

رابعا : الإعلاميات وعلاقتها مع التواصل وتحديث آليات العمل، هناك مخطط مديري لوضع نظام إعلامياتي متكامل ومندمج بالنسبة للادارة المركزية والمحاكم.

وقد شرعت الوزارة فعلا كخطوة أولى في إدخال الإعلاميات في بعض المحاكم منها المجلس الأعلى والمحاكم الإدارية والمحاكم التجارية والمحكمة الابتدائية بأنفا، ومحكمة الاستيناف بالدار البيضاء. ولاشك أن تقييم هذه التجربة سيمكننا من تعميمها بصورة أكثر شمولية.

وبخصوص تجربة المجلس الأعلى لابد من الإشارة إلى أنه أصبح الآن يتوفر على مركز للتوثيق يسهر على جمع الأحكام القضائية المهمة، كما أن هناك مشروع لنشر مختلف هذه الأحكام على اسطوانة ليزر "CD" . ولاشك أن هذا العمل له أهميته وله قيمته في توحيد وتطوير الاجتهاد القضائي المغربي.

أما قبل صدور الحكم فإنها تكتفي بتوجيه الشكايات التي يتوصل بها إلى المسؤولين ليثيروا انتباه القضاة إلى ضرورة اتخاذ جميع الاحتياطات لضمان صدور حكم مطابق للقانون.

تدخل السيد المفتش العام

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

تستند المفتشية العامة في إطارها القانوني إلى المرسوم رقم 2.83.569 الصادر في 11 جمادى الآخرة 1406 (21 يبراير 1986) المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل، الذي ينص في مادته الثامنة على أنها تضطلع بمهمة تفتيش المحاكم وفق الشروط المنصوص عليها في الفصل 13 من الظهير الشريف رقم 1.74.338 بتاريخ 24 جمادى الثانية 1394 (15 يوليوز 1974) بشأن التنظيم القضائي لمملكة الذي ينص : (يقصد من تفتيش المحاكم بصفة خاصة تقييم سيرها وكذا تسيير المصالح التابعة لها والتنظيمات المستعملة وكيفية تأدية موظفيها من قضاة وكتاب الضبط لعملهم). بالإضافة إلى ذلك فإنه يعهد إليها بجمع الشكاوي والمطالب المقدمة إلى وزارة العدل، والسهر على تتبع الإجراءات المتخذة فيها بتنسيق مع المديريات المختصة.

ولقد توجه صاحب الجلالة حفظه الله إلى قضاة مملكته يوم 24 أبريل 1995 بخطاب تاريخي يبلغهم فيه من جديد رضاه الكريم ويدعوهم إلى الالتحام ولم الصف والانكباب على تفحص الأدواء واقتراح الدواء، رغبة من جلالته في إضفاء حلة جديدة من الفعالية والعصرنة على الجهاز القضائي تكون كفيلة بإصلاح أحواله والارتقاء به إلى مدارج الكمال، إبراز لهويتنا الوطنية بما لها من مقومات ثابتة ومقدسات مجيدة وكذا بانفتاحه الواسع على عالم اليوم المتطور باستمرار.

كما تضمن الخطاب السامي توجيهات مولوية بشأن تطبيق اللامركزية القضائية، وبأن يرجع الرؤساء الأولين لمحاكم الاستيناف والوكلاء العامين للملك لديها الدور الذي كان لهم من قبل في أن يكونوا هم المفتشين في إطار منطقة نفوذهم ، وأن يعطى لهم حظهم في تحمل المسؤولية.

وفي هذا الإطار تم إصدار منشور بتاريخ فاتح أكتوبر 1997 تحت رقم 939 س 9 موجه إلى السادة الرؤساء الأولين لمحاكم الاستيناف والوكلاء العامين للملك لديها يتعلق بالتفتيش التسلسلي.

فالسياسة الحكومية الجديدة تهدف إلى دعم التفتيش وتقوية دوره الفعال في المراقبة والتوجيه والكشف عن الاختلالات ، الالتزام الدقيق باحترام القانون والحرص الشديد على استقلال القضاء.

في هذا الإطار يهدف التفتيش إلى مواكبة سير المحاكم، وتقويم عملها، وكشف مواطن الخلل لتلافيها، وتوحيد الاجتهاد القضائي والتنظيمات والمناهج المتخذة فيها، والتأكد من توفر الضمانات القانونية المقررة في إطار دولة القانون، ومن تطبيق الإجراءات الكفيلة بتحقيق فعالية القضاء وتوحيد الاجتهاد القضائي لمحاكم الاستيناف مع المحاكم الابتدائية التي يتعين عليها التقيد به إذا كان مطابقا لاجتهاد المجلس الأعلى وللقانون.

وإن المفتشية العامة لا تتدخل إلا بعد صدور الحكم عن محكمة الاستيناف وصيرورته نهائيا واحتراما لمبدأ استقلال القضاء فتطلع على الحكم وتناقشه بعد دراسته مع القاضي بإثارة جميع الأخطاء والخروقات التي أثبت القرار الاستيناني أنه مشوب بها للعمل على تلافيها استقبالا.

أما قبل صدور الحكم فإنها تكتفي بتوجيه الشكايات التي يتوصل بها إلى المسؤولين ليثيروا انتباه القضاة إلى ضرورة اتخاذ جميع الاحتياطات لضمان صدور حكم مطابق للقانون.

جواب السيد مدير الشؤون المدنية

علاقة بالاسئلة التي طرحها اعضاء لجنة التشريع بمجلس المستشارين اثناء مناقشتهم للميزانية الفرعية لوزارة العدل يوم الاربعاء 19 غشت 1998 يشرفني ان اتقدم بالاجوبة التالية :

- حول مدونة الجمارك وملاءمتها للعصر وحقوق الانسان :

لقد توصلت وزارة العدل مؤخرا من وزارة الاقتصاد والمالية بمشروع قانون يتعلق بتحيين مدونة الجمارك والضرائب الغير المباشرة .

وقد ابدت هذه الوزارة بعض الملاحظات بشأن بعض مواده وخاصة المواد 1 و 32 و 40 و45 و 70 و 274 .

ومن تم فقد ساهمت بصورة إيجابية في تعديل مضمون مدونة الجمارك لتساير العصر وتتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان .

... / ...

- حول تعميم المحاكم التجارية وبصفة انتقالية دراسة إمكانية إبقاء صلاحية المحاكم العادية للنظر في القضايا التجارية :

إن تحديد عدد المحاكم التجارية ومحاكم الاستئناف التجارية ومقارها تم بمقتضى المرسوم رقم 2.97.771 الصادر في 25 جمادى الآخرة 1418 (28 أكتوبر 1997) وقد جاء كخطوة أولى اعتمد فيها على عدة معايير موضوعية أهمها عدد القضايا التجارية الرائجة بالمحاكم الابتدائية وتمركز المؤسسات التجارية وأهمية النشاط التجاري في تلك الدائرة الترابية .

وتجدر الإشارة إلى أن إحداث محاكم تجارية وفق العدد المقرر لها (6 محاكم تجارية ابتدائية و3 محاكم استئناف تجارية) إنما جاء بهدف استجماع جميع عناصر النجاح لهذه المحاكم الفتية بتمكينها من الوسائل المادية الضرورية والعنصر البشري ذو الكفاءة العالية في ميدان متخصص هو عالم التجارة ، وأن العدد المذكور قابل للزيادة ، وذلك كلما توفرت المعايير الموضوعية والإمكانيات المالية لإحداث هذه المحاكم ، وان الوزارة ستسعى بحول الله أن تمتد هذه التجربة إلى كل جهات المملكة في القريب العاجل تقريبا للقضاء التجاري من المتقاضين .

هذا فيما يخص تعميم المحاكم التجارية ، أما بالنسبة للشق الثاني من السؤال والمتعلق بتخويل المحاكم الابتدائية في الوقت الراهن صلاحية البت في القضايا التجارية ريثما يتم تعميم المحاكم التجارية على باقي جهات المملكة فإن هذا الاقتراح سيكون محل دراسة من طرف مصالح هذه الوزارة .

- حول إحداث هيئة لتصفية القضايا بمختلف المحاكم وإحداث غرف جهوية للمجلس الأعلى للتغلب على تراكم الملفات :

بالنسبة للشق الأول من السؤال فإن اقتراح إحداث هيئة لتصفية القضايا بمختلف المحاكم فإن وزارة العدل في إطار الدور المنوط بها في التسيير تحث المسؤولين عن المحاكم العمل على أن تتم تصفية القضايا التي طال فيها أمد التقاضي في أقرب الآجال ، وبالفعل يعمل رؤساء المحاكم على مواكبة وتتبع تصفية القضايا والحرص على تعجيل البت في القضايا الأقدم تاريخا بإعطائها الأولوية .

أما بالنسبة للشق الثاني من السؤال فإن المجلس الأعلى قد قام بدوره بمجهود جبار لتصفية مختلف القضايا خلال السنوات الأخيرة ويظهر ذلك من خلال الإحصائيات المتوفرة ، مع العلم أن المجلس الأعلى بالرغم من هذا المجهود حافظ على جودة أحكامه باعتباره أعلى هيأة قضائية تتولى مراقبة حسن تطبيق القانون من طرف محاكم الموضوع .

وبخصوص إحداث غرف جهوية للمجلس الأعلى فإن الوزارة ستنكب على دراسة هذا المقترح .

- حول عدم تنفيذ الأحكام من طرف المؤسسات العمومية :

إن الأحكام القضائية تصدر وتنفذ باسم جلالة الملك ، وسواء كان المنفذ عليه شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا وسواء أكان من

... / ...

الأشخاص المعنوية العامة أو الأشخاص المعنوية الخاصة فليس هناك مطلقا أي استثناء من إجبارية تنفيذ الأحكام القضائية .

فالظهير الشريف الصادر بتاريخ 1944/6/14 والمنظم للمسطرة المتبعة في تنفيذ الأحكام الصادرة ضد المؤسسات العمومية والذي بمقتضاه يجب على المستفيد من الحكم أن يقدم كفالة بنكية مسلمة من طرف مؤسسة تكون متضامنة معه حتى يتم رد المبلغ المحكوم به في حالة إلغاء الحكم ، وهذا لا ينفي إجبارية تنفيذ الأحكام القضائية بجميع طرق التنفيذ القانونية .

وفي هذا الإطار فإن السيد الوزير الأول وجه منشورا إلى السادة وزيري الدولة والوزراء تحت رقم 80/د وتاريخ 23 رمضان 1413 موافق 17 مارس 1993 لاحظ فيه أن بعض الوزارات بصفتها الأصلية أو باعتبارها وصية وكذا بعض الجماعات المحلية والوكالات التي تحت وصايتها لا تنفذ الأحكام والقرارات النهائية الحائزة لقوة الشيء المقضي به ، وأن كل حكم بدون تنفيذ يعتبر عديم الجدوى ويجرد القضاء من فاعليته ، وأن اقتضاء الحق بعد اجتياز مراحل التقاضي يجب أن يتم بكل سرعة إنصافا لأرباب الحقوق وحفاظا على هيبة الدولة وحرمتها مهيبا بهم إلى إعطاء تعليماتهم للمصالح المختصة بضرورة تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في مواجهة الإدارة والمؤسسات التابعة لها حتى يتسنى للمحاكم القيام بمهامها على الوجه الأكمل ويطمئن المتقاضون بربوع المملكة على حقوقهم وتحتفظ العدالة بمصداقيتها وفقا للتوجيهات المولوية الرشيدة لسيدنا المنصور بالله .

... / ...

- حول الأحكام التي تكتب بخط اليد فضلا عن حل مشكل طبع الأحكام :

جرى العمل على أن مسودة الحكم تكتب بخط يد القاضي - الذي هو القاضي المكلف بالقضية بالنسبة للقضاء الفردي أو القاضي المقرر بالنسبة للقضاء الجماعي - .

ووزارة العدل عازمة على إدخال الوسائل المعلوماتية بمختلف المحاكم وتدريب القضاة على استعمالها ، وذلك في إطار تحديث وسائل العمل .

- حول نسبة الملفات المعروضة على كل قاض :

إن الوزارة لم تضع رقما محددا للقضايا التي يتعين على كل قاض البت فيها .

فإصدار الأحكام وتحقيق العدالة يجب أن لايخضع لمعيار كمي .

وتجدر الإشارة إلى أن هناك اختلافا في نوعية القضايا يكون له انعكاس على عدد الأحكام الصادرة بشأنها وكمثال على ذلك الفرق بين القضايا العقارية من جهة وجنح ومخالفات السير من جهة أخرى .

- حول الشراكة مع وزارة التشغيل في إخراج مدونة الشغل وإحداث قضاء متخصص في المنازعات الاجتماعية :

لايخفى عليكم أن أطرا من وزارة العدل قد ساهمت بشكل فعال في وضع مشروع مدونة الشغل وإدخال مجموعة من المفاهيم والإصلاحات الجديدة على صيغته التي تم وضعها ، كما كانت للوزارة

... / ...

عدة مناسبات لأن تدلي بدلوها في هذا المجال وأن تقدم عدة ملاحظات بشأن الكتب المكونة لهذه المدونة ، وخاصة الكتب المتعلقة بالاتفاقيات المتعلقة بالشغل وظروف العمل والأجر ، والتجمعات المهنية وتمثيلية العمال ، والوساطة والتشغيل ، وتسوية نزاعات الشغل ... .

أما بالنسبة لخلق قضاء متخصص في المادة الاجتماعية فقد عملت الوزارة مع وزارة التشغيل على إعداد مشروع لإحداث محاكم اجتماعية يستلهم بعض قواعده من التجربة السابقة لإحداث هذه المحاكم في بلدنا في بداية السبعينات من هذا القرن .

- <u>حول إتاحة الفرصة للمحامين لولوج سلك القضاء</u> :

ان تحقيق هذا المقترح يتوقف على تدخل تشريعي .

- <u>حول التعاون القضائي الدولي في خدمة المغاربة المقيمين في الخارج</u> :

تهتم وزارة العدل بصفة دائمة بقضايا المغاربة المقيمين بالخارج في الميدان القضائي وفي هذا الصدد تقوم الوزارة بانجاز ودراسة مشاريع اتفاقيات ثنائية في الميدان المدني والتجاري وفي مادة قانون الاسرة والاشخاص وتنشىء مع السلطات المكلفة بالقضاء في الدول الاخرى لجنا مختلطة الغرض منها دراسة القضايا المتعلقة بحق الحضانة والزيارة وتسليم الاطفال .

... / ...

ففيما يخص اللجن المختلطة :

- تم احداث لجنة مختلطة استشارية مغربية فرنسية بناء على المادة 16 من الاتفاقية الموقعة بالرباط يوم 1981/8/10 المتعلقة بحالة الاشخاص والتعاون القضائي . وقد عقدت هذه اللجنةاول اجتماع لها يومي 5 . 6 شتنبر 1993 وكان الاجتماع الحادي عشر بباريز يومي 24 . 25 يونيو 1996 .

- وبمقتضى بروتوكول اتفاق بتاريخ 22 ابريل 1981 انشأت اللجنة الاستشارية المغربية البلجيكية في المادة المدنية وقد انعقد اول اجتماع لها ببروكسيل يوم 4 اكتوبر 1984 والاجتماع الحادي عشر انعقد ببروكسيل من 8 الى 10 يناير 1997 .

- وانشأت اللجنة الاستشارية المغربية الهولندية بمقتضى بروتوكول اتفاقية بتاريخ 20 يناير 1995 وكان اول اجتماع لها بلاهاي يوم 19 يونيو 1995 والاجتماع الثاني بالرباط يوم فاتح دجنبر 1997.

- وتم احداث اللجنة الاستشارية المختلطة بمقتضى المادة 5 من الاتفاقية المتعلقة بالتعاون القضائي والاعتراف وتنفيذ المقررات القضائية في مادة حق الحضانة وحق الزيارة واسترجاع الاطفال الموقعة في 30 ماي 1997 بمدريد بين المغرب واسبانيا ، وقد انعقد اول اجتماع لها بمدريد يوم 4 دجنبر 1997 .

ومن جهة اخرى فقد تم خلال التسعينات انجاز اتفاقيات مع دول اوربية :

... / ...

تم التوقيع بالرباط يوم 15 يوليوز 1991 على ثلاث اتفاقيات مع بلجيكا لم يصادق عليها بعد ويتعلق الامر باتفاقية حول الاعتراف بالمقررات القضائية في مادة الالتزام بالنفقة وتنفيذها ، واتفاقية بشأن القانون المطبق على الزواج وحل ميثاقه وعلى الاعتراف بهما ، واتفاقية بشأن التعاون القضائي والاعتراف بالمقررات القضائية في مادة الحضانة وحق الزيارة وتنفيذها .

وقد تم التوقيع باسبانيا يوم 30 ماي 1997 على خمس اتفاقيات تتعلق ب :

- التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والادارية .

- التعاون القضائي والاعتراف وتنفيذ المقررات القضائية في مادة حق الحضانة وحق الزيارة واسترجاع الاطفال .

- التعاون القضائي في الميدان الجنائي .

- مساعدة الاشخاص المعتقلين ونقل المحكوم عليهم الى وطنهم .

- اتفاقية تسليم المجرمين .

وقد دخلت هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ بصفة وقتية عند التوقيع عليها .

تدخل السيد مدير الشؤون الجنائية والعفو

إن مديرية الشؤون الجنائية والعفو، بحكم المهام الموكولة إليها والممثلة في تنشيط ومراقبة أعمال النيابة العامة في الميدان الزجري وفي بحث اقتراحات وطلبات العفو والإفراج المقيد، والإشراف على قضايا التعاون الدولي في الميدان الجنائي إلى غير ذلك من الاختصاصات، تسعى في إطار البرنامج الإصلاحي إلى إحداث توازن بين طرفي معادلة:

المحافظة على الأمن وحماية النظام العام من جهة، وحماية وصيانة الحقوق الحريات من جهة ثانية في إطار ترسيخ سيادة القانون.

وإن المرتكزات التي يقوم عليها البرنامج الاصلاحي تتمثل :

1- في تاصيل قواعد ومبادئ احترام حقوق الانسان وصيانة الحريات اطلاقا من مبدأ "البراءة هي الأصل". وإن هذا يقتضي تفعيل دور النيابات العامة قصد:

- مراقبة أعمال الضابطة القضائية وتقييم أدائهم .
- التحقق من شرعية الاعتقال أثناء الاعتقال وضع المشتبه فيهم رهن الحراسة النظرية.
- زيارة مخافر الضابطة القضائية للاطلاع على السجلات، والتاكد من سلامة تطبيق القانون وللوقوف على توفر الظروف الأمنية والصحية بها.
- مراقبة الاعتقال الاحتياطي والحرص على عدم اللجوء إليه باعتباره تدبيرا استثنائيا إلا في نطاق ما يسمح به القانون.
- زيارة المؤسسات السجنية للوقوف على حالة السجناء والاطلاع على ملفاتهم بغية الاهتمام بقضاياهم حتى يتم تصريفها بها بحفظ حقوقهم وبدون تاخير.

2- تحسين مردودية عمل القضاء الجنائي إن على مستوى القضاء الجالس أو على مستوى النيابة العامة وذلك عن طريق اعادة التأهيل وإحداث ميكانيزمات للمراقبة في إطار إعادة رسم للخريطة القضائية -حتى يتأتى تصفية القضايا الجنائية بما يلزم من سرعة وفعالية في إطار احترام تام وكامل لحقوق الدفاع وللمحاكمة العادلة.

3- رسم معالم سياسة جنائية لا تكتفي بالطابع الزجري أو القمعي وإنما تكون ذات بعد انساني بهدف الوقاية من الجريمة وادماج الجانح في حظيرة المجتمع. وهذا يقتضي الاهتمام بالظاهرة الاجرامية ودراستها وتحليلها تحليلا علميا للوصول الى خلاصات من شانها أن تقدم للمهتمين بالسياسات الجنائية وسائل وأدوات تمكنهم من رصد الظاهرة وإيجاد الحلول الملائمة لمكافحتها. ولعل إحداث مركز للتوثيق الجنائي تابع لهذه المديرية سيساهم لا محالة الى جانب المختصين او المهتمين في انجاز المأمول.

4- تركيز الاهتمام على محاربة الجرائم الاقتصادية وجرائم البيئة قصد الاسهام في تنقية الاقتصاد الوطني وتشجيع الاقبال على الاستثمار، وكذا للحفاظ على نظافة البيئة.

5- الرفع من وثيرة الاهتمام بالجرائم التي ستستهدف الطفولة، وتهدد استقرار الأسرة.

مـــذكـــــرة

حول أسئلة السادة المستشارين
بمناسبة مناقشة مشروع ميزانية
وزارة العدل لسنة 1998-1999

عرض السيد مدير الإدارة العامة والموظفين

ا - حول اللا مركزية

لقد أولت وزارة العدل عناية خاصة لهذه الموضوع منذ سنوات ، حيث تم احداث مديريات فرعية اقليمية الى جانب كل محكمة استئناف بقرار لوزير العدل رقم 90-516 بتاريخ 12 دجنبر 1989 ، الذي حدد بمقتضاه تنظيمها واختصاصاتها . وتعمل الوزارة سنويا على تفويض اعتمادات يسهر المديرون الفرعيون على تدبيرها تتعلق بالأبواب التالية :

- صيانة مباني المحاكم
- التجهيز والاثاث
- التدفئة
- اصلاح الاثاث والآلات الكاتبة
- اقتناء بذلات المعاونين
- اقتناء مراجع وكتب قانونية
- مصاريف الماء والكهرباء والهاتف

وفي ميدان تدبير الموارد البشرية ، فان هؤلاء المديرين يشكلون صلة وصل بين الادارة المركزية والمديريات الفرعية ، حيث يسهرون على تدبير شؤون الموظفين خصوصا فيما يتعلق بالرخص الادارية والتعويضات العائليةو ملفات التقاعد وحوادث الشغل والترقية من درجة الى درجة أعلى وترسيم المؤقتين والنظر في المجالس التأديبية .

وبطبيعة الحال ، فان دورهم في هذا المجال سيتعزز أكثر حين الشروع في تطبيق الجهوية على صعيد المملكة .

II - الحساب الخاص

1 - **تعريفه - أهدافه** :

يشكل إحداث الحساب الخاص لتمويل أشغال البناء وتجهيزالمحاكم حدثا بالغ الأهمية بالنسبة لقطاع العدل . تتكون مداخيله من 40 % من مستحقات الرسوم القضائية والغرامات والعقوبات المالية ، وترجع أسباب إحداثه بالخصوص إلى سد النقص الحاصل في عدد بنايات المؤسسات القضائية ومواكبة صيانتها ، وكذا إلى دعم الإعتمادات المرصودة لهذه الوزارة .

2 - **إحداثه** :

أحدث الحساب الخاص طبقا لمقتضيات المادة 47 من الظهير الشريف رقم 1.92.280 بتاريخ 4 رجب 1413 موافق 1992/12/29 ، المتعلق بقانون المالية لسنة 1993. وفي مشروع الميزانية المعروض عليكم سترتفع النسبة المئوية التي تستفيد منها الوزارة من 40 الى 60 % وستخصص نسبة هذه الزيادة أي 20% لفائدة قطاع السجون .

3 - **المبالغ المتحصلة منذ إنشائه إلى غاية أبريل 1998** : 560.000.000 درهم

المبالغ المبرمجة : 560.000.000 درهم

4 - **المشاريع المنجزة** :

- بناء مقر محكمة الإستئناف بالرشيدية.
- بناء مراكز القضاة المقيمين بالمدن التالية : تيفلت ، قصبة تادلة ، الشماعية.
- ترميم وتجهيز المحاكم الإدارية والتجارية .

5 - **المشاريع في طور الإنجاز** :

- المحاكم الإبتدائية بتاونات ، تزنيت ، تارودانت ، صفرو ، ميدلت ، بركان ، بنسليمان ، ميسور ، وزان .

- مراكز القضاة المقيمين بأبي الجعد ، أصيلة ، زرهون ، أكنول ، مولاي بوعزة ، بلقصيري.

- توسعة محكمة الإستئناف بمراكش والمحكمتين الإبتدائيتين بوادي زم والرماني.

- إصلاح محكمتي الإستئناف بسطات والعيون.

6 - **تفويض الاعتمادات الى المديريات الفرعية** :

بناء على مقترحات السادة المسؤولين القضائيين ، فإن الوزارة تعمل سنويا على تفويض بعض الإعتمادات المالية للمديريات الفرعية

الإقليمية لدى محاكم الإستئناف وذلك من أجل القيام بأعمال الصيانة وبعض الإصلاحات الطفيفة والطارئة.

III - حول بنايات المحاكم بالدارالبيضاء

تسلمت وزارة العدل مؤخرا من وزارة الداخلية البنايات الثلاث التئ كانت مخصصة لإيواء المحاكم الإبتدائية بولاية الدارالبيضاء الكبرى وهي : بن امسيك سيدي عثمان ، وعين الشق الحي الحسني ، وعين السبع الحي المحمدي على أساس إتمام بناءها مع العلم أنه نظرا لحجمها وتعدد مرافقها فإن من المقترح أن تحتضن الأولى مقر محكمة الإستئناف التجارية ، والثانية مقر المحكمة الإدارية ، والثالثة مقر المحكمة التجارية حيث سيساهم هذا الإنجاز في تخفيف تكلفة الكراء الذي يثقل الميزانية .

وقد تم تعيين المهندسين ومكاتب الدراسات والمراقبة الذين انهوا أشغالهم التقنية على أساس الشروع في إنجاز الأشغال في القريب العاجل .

VI - حول وضعية الأوراش آنيا ومستقبلا

تحرص وزارة العدل كما سبقت الإشارة الى ذلك على تنفيذ برنامج طموح بخصوص تجديد وترميم محاكم المملكة على اختلاف درجاتها سواءفي إطار الاعتمادات الممنوحة لهذه الغاية في الميزانية العامةأو في الحساب الخاص . ونعرض عليكم فيما يلي ملخصا لهذه الأوراش مع مراعاة نسبة تقدم الأشغال بها .

- بناء محكمة الاستيناف بالرشيدية انتهت الأشغال بها بنسبة : 100%
- بناء المحكمة الابتدائية بتاونات : 90 %
- بناء المحكمة الابتدائية بتزنيت : 70 %
- بناء المحكمة الابتدائية بتارودانت : 50 %
- بناء المحكمة الابتدائية بصفرو : 40 %
- بناء المحكمة الابتدائية بميدلت : 40 %
- بناء المحكمة الابتدائية بأبركان : 90 %
- بناء المحكمة الابتدائية بابن سليمان : 60 %
- بناء المحكمة الابتدائية بميسور : 50 %
- بناء المحكمة الابتدائية وادي زم : 70 %
- بناء المحكمة الابتدائية بالروماني : 90 %
- بناء المحكمة الابتدائية بوزان : -
- بناء مركز القاضي المقيم بتيفلت : 100%
- بناء مركز القاضي المقيم بأصيلا : 60 %
- بناء مركز القاضي المقيم بأبي الجعد : 80 %

- بناء مركز القاضي المقيم بزرهون : % 70
- بناء مركز القاضي المقيم بأكنول : % 40
- بناء مركز القاضي المقيم بقصبة تادلة : % 100
- بناء مركز القاضي المقيم بمولاي بوعزة : % 80
- بناء مركز القاضي المقيم بالشماعية : % 100
- بناء مركز القاضي المقيم ببلقصيري : % 60
- إصلاح محكمة الإستئناف بسطات : % 100
- توسيع محكمة الإستئناف بمراكش : % 100
- إصلاح محكمة الإستئناف بالعيون : % 100

بالإضافة إلى ترميم المحاكم الإدارية والتجارية ، وتفويض اعتمادات مهمة للمديريات الفرعية قصد القيام بأعمال الصيانة والترميم .

وفي إطار الميزانية العامة نستعرض عليكم المشاريع المبرمجة ، وهي كالتالي :

- بناء محكمة الاستيناف بتازة التي انتهت بها بنسبة : % 100
- بناء محكمة الاستيناف بالحسيمة : % 100
- توسيع محكمة الإستيناف بمراكش : % 100
- توسيع محكمة الإستيناف بمكناس : % 90
- توسيع محكمة الإستيناف بآسفي : % 100
- إصلاح محكمة الإستيناف بالرباط : % 100
- إصلاح محكمة الإستيناف بسطات : % 100
- بناء محكمة الإستيناف بأكادير : % 30
- بناء محكمة الإستيناف بتطوان : % 40
- بناء المحكمة الإبتدائية بإنزكان : % 100

- بناء المحكمة الإبتدائية بسوق الأربعاء : % 100
- بناء المحكمة الإبتدائية بسلا : % 50
- توسعة المحكمة الإبتدائية بالفقيه بنصالح : % 70

كما سيشرع عاجلا في بناء : محكمتي الإستيناف بكل من القنيطرة والعيون ، والمحكمتين الإبتدائيتين بكل من تمارة والقنيطرة .

وتجد الإشارة إلى أن الدراسة التقنية جاهزة للعديد من المشاريع التي برمجت في إطار ميزانية 98-99 وما بعدها .

- بناء المحاكم التجارية والإستينافية التجارية بكل من فاس ومراكش والمحكمة التجارية بأكادير .

- إتمام بناء محاكم الدار البيضاء : بن امسيك سيدي عثمان ، عين الشق الحي الحسني ، عين السبع الحي المحمدي .

- توسيع محكمة الإستيناف بخريبكة
- توسيع المحكمة الإبتدائية بأكادير
- بناء المحكمة الإبتدائية بسيدي قاسم
- توسيع المحكمة الإبتدائية بآسفي
- توسيع المحكمة الإبتدائية بسطات
- بناء المحكمة الإبتدائية بشفشاون
- توسيع المحكمة الإبتدائية بالمحمدية
- بناء مراكز القضاة المقيمين بكل من : جمعة سحيم ، الدريوش ، زومي ، باب برث ، قرية با محمد ، والماس .

هذا ، وقد عينت الوزارة مهندسين معماريين لدراسة المشاريع التالية قصد إنجازها على المدى القريب والمتوسط :

- بناء المحكمة الإبتدائية بطانطان
- بناء المحكمة الإبتدائية ببوجدور
- توسعة الحكمة الإبتدائية بالناضور
- بناء المحكمة الإبتدائية بأزيلال
- بناء المحكمة الإبتدائية بآسا
- توسعة المحكمة الإبتدائية بزاكورة
- بناء مركز القاضي المقيم بطرفاية
- بناء مركز القاضي المقيم بميضار
- بناء مركز القاضي المقيم بسيدي يحيى
- بناء مركز القاضي المقيم بخميس الزمامرة
- بناء مركز القاضي المقيم بالزاك

V - حول موضوع طبع الاحكام

-=-=-*-=-=-

لا يخفى على حضراتكم أن نشاط مختلف محاكم المملكة يعرف نموا مستمرا نتيجة عدة عوامل من بينها على سبيل المثال النمو الديمغرافي المضطرد وارتفاع حجم العلاقات التجارية والاقتصادية ، حيث بلغ مجموع القضايا المعروضة على المحاكم 1.743967 خلال سنة 1997 في حين لم يتجاوز المجموع 910.708 قضية خلال سنة 1988 أي بزيادة قدرها 91% .

و لمواجهة هذه الوضعية ، فإن الوزارة قامت بدراسة تقنية في هذا المضمار تتعلق بالخصوص بتحديد حاجياتها من الموارد البشرية لضمان السير العادي للمحاكم ، اتضح من خلالها ان الخصاص بالنسبة للراقنات يقدر ب 1300 ضاربة

وفيما يتعلق بمحاكم مدينة الدار البيضاء على سبيل المثال ، فإن عدد الراقنات الموجود حاليا هو 187 ، بينما أن العدد الواجب توفره هو 420 راقنة حسب الدراسة السالفة الذكر.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من المطالبة بإحداث مناصب كافية لمواجهة الخصاص الذي تعرفه جميع محاكم المملكة إلا أن وزارة المالية لم تستجب إلا للقليل منها .

هذا وقد نظمت الوزارة مؤخرا مباراة لتوظيف 220 راقنة ، سيتم توزيعها فور إعلان نتائجها كما يلي :

- الرباط : 20 منصبا
- الدار البيضاء : 32 منصبا
- القنيطرة : 10 منصبا
- فاس : 12 منصبا
- مكناس : 08 منصبا
- تازة : 10 منصبا
- الناضور : 12 منصبا
- الحسيمة : 08 منصبا
- سطات : 10 منصبا
- بني ملال : 08 منصبا
- مراكش : 20 منصبا
- أكادير : 20 منصبا
- ورزازات : 10 منصبا
- تطوان : 20 منصبا
- طنجة : 20 منصبا

-49-

تدخل السيدمدير إدارة السجون وإعادة التربية

اكتظاظ السجون

ان اكتظاظ السجون يعتبر من أهم الاشكاليات التي تعوق السير العادي للبرامج الاصلاحية وهذه الظاهرة التي يعرفها المغرب شأنه في ذلك شأن العديد من الدول ، جعلته يتخذ عدة إجراءات لتطويقها تكمن في بناء وحدات سجنية ونهج استراتيجية خاصة بالنسبة للاعتقال الاحتياطي كما شرعت في التفكير في بدائل العقوبات وتضمينها في مشروع تعديل القانون الجنائي .

التوجه الاصلاحي لادارة السجون :

مما لاشك فيه ان ظاهرة اكتظاظ السجون لها انعكاسات على البرامج الاصلاحية التي تبنتها المؤسسات ، إلا ان هذا لايمنع من القول بان هناك مجهودات كبيرة بذلت في هذا المجال ، فالنتائج التربوية لهذه السنة أسفرت عن نجاح عدة نزلاء في امتحانات وحصولهم على شواهد منها:

- في محو الامية :	1387
- في التعليم :	983
- في التكوين المهني :	327

ومن جهة أخرى فان التوجه نحو اعادة ادماج نزلاء المؤسسات جعل الوزارة تدخل في عدة شراكات مع قطاعات حكومية ومع بعض مكونات المجتمع المدني لتعزيز العمل الاجتماعي داخل المؤسسات ، فهناك شراكة لدعم التكوين المهني وشراكة لتعزيز التعليم بالمؤسسات السجنية ولمحاربة الامية ، كما هناك برنامج مع الاتحاد الاوروبي لاعطاء هذا المجال مايستحقه من عناية لتمويل 24 وحدة تكوين .

السجون الفلاحية :

يتوفر المغرب حاليا على أربعة سجون فلاحية والآن نحن بصدد بناء أربع وحدات أخرى جديدة بالفقيه بنصالح ، الرماني ، تارودانت ، زايو .

والتوجه المستقبلي يسير نحو توسيع هذا المجال ، إذ ان الوزارة استطاعت ان تحصل على خمس ضيعات فلاحية تبلغ مساحتها الاجمالية مايزيد على ألف هكتار وسوف يقع التخطيط لبناء مؤسسات بها على المدى القريب .

المراقبة بالسجون :

لابد من التأكيد بان المراقبة والتفتيش يقوم بها السيد الوزير وكذا الادارة المركزية والى جانب ذلك هناك الآليات المنصوص عليها في قانون المسطرة الجنائية ولقد تم تفعيلها ، إذ ان اصرار المجلس الاستشاري لحقوق الانسان ووزارة العدل وعملهما باشتراك مع وزارة الداخلية أفضى الى وضع مذكرة في الموضوع تكثفت بعدها الزيارات .

والى جانب هذا نشطت الوزارة في هذا المجال بفتح الباب للمنظمات الحقوقية وجمعية نقابات المحامين ووسائل الاعلام للقيام بزيارات وباستطلاعات وتحقيقات .

هذ وان الوزارة على استعداد للتعاون مع كل الفعاليات التي من شأنها ان تساعد على تطويق كل مواطن الضعف والخلل .

حقيقة ان مراقبة السجون لها فعالية وتعمل على رفع مستوى العطاءات بالمؤسسات وتضع اليد على مواطن الخلل ، والادارة تأخذ بذلك وتكشف من البحث والمراقبة والتفتيش .

تصنيف النزلاء :

ان القانون يفرض ان يكون داخل المؤسسة تصنيفا تقليديا : صفار ، نساء ، احتياطيون ، محكوم عليهم . وهذا النوع من التصنيف موجود وللاسف فان الاكتظاظ قد يؤدي في بعض الاحيان الى الاخلال النسبي بهذه القاعدة .

اعادة تكوين الموظفين :

يمكن ان نؤكد للمستشار المحترم ان هذا هاجس الادارة ، فبالنسبة لهذه السنة نظمت عدة دورات لاستكمال التكوين استفاد منها مايقرب من 1175خلال 12دورة كما تمت تدريبات خارج المملكة .

ولقد تم التركيز في هذه التدريبات على حقوق النزلاء وحقوق الانسان ، القواعد النموذجية الدنيا ، مدونة سلوك الموظفين ، كما ساهم في تنشيط هذه الدورات فعاليات مهتمة بحقوق الانسان .

العناية الصحية :

يمكن ان نؤكد للمستشار المحترم ان عدد الاطباء بالمؤسسات هو 65طبيبا قارا و 50 طبيبا متعاقدا في مختلف الاختصاصات سيضاف إليها عشرة دكاترة في نهاية هذا الشهر إذ ان هناك طبيب لكل 400 نزيل .

كما ان الغلاف المالي ارتفع خلال الخمس سنوات الاخيرة من 900.000 درهم الى 7.000.000 درهما فضلا عن هذا فان هناك اتفاقية مع وزارة الصحة لتعميم المجانية على نزلاء السجون ولاستفادتهم من البرامج الوطنية .

التغذية بالسجون :

أما عن التغذية يمكن التأكيد ان هناك جانبين : الكم والكيف اي طريقة تقديم الغذاء .

فاذا كانت الادارة قد بذلت مجهودا فيما يخص كمية التغذية ووقع تحسن ملموس شهدت به كل الهيئات التي زارت المؤسسات ولاسيما المجلس الاستشاري لحقوق الانسان فان هناك محاولة أخرى لتحسين كيفية اعداد الوجبات وتقديمها ذلك ان الوزارة بصدد القيام بتجربة يمكن ان تكون رائدة وهي عقد اتفاقية مع شركة EUREST المختصة في الميدان للسهر على الطبخ وتقديم الوجبات وسوف تكون البداية بأحد السجون على ان نقوم بنفس التجربة والعمل على تعميمها او إعداد أطر مختصة تسهر على تكوينهم هذه الشركة .

تكلفة السجين :

يمكن التأكيد بان تكلفة السجين تتراوح بين 22 و 24 درهم يوميا وذلك حسب عديد النزلاء .

وفاة نزيل بالجديدة .

حقيقة توفي نزيل بالمؤسسة السجنية بالجديدة يوم 98/8/14 ولقد طالب مبعوث الجريدة بالهاتف معلومات إلا ان الادارة رفضت لأنها لاتتعامل بالهاتف فضلا عن ذلك فان الوزارة وكعادتها تشعر النيابة العامة التي تجري تشريحا على جثة الهالك لمعرفة أسباب الوفاة وان الادارة سوف تعمل على نشر بيان حقيقة لتوضيح الامور للرأي العام الذي من حقه ان يتعرف على واقع الاحوال .

التفتح على التجارب الدولية :

لقد أشار أحد المستشارين اختيار التفتح على التجارب الدولية وعدم الاقتصار على تجربة فرنسا والواقع ان الوزارة تشاطره هذا الرأي وتؤكد له انها سارت في نهجه ذلك ان مد جسور التعاون بين ادارة السجون وبعض المؤسسات ببريطانيا قد تم وان هناك محاولات لتنفيذ بروتوكول تعاون كما ان هناك مشروع تعاون مع سويسرا سيتوج في القريب العاجل بتنظيم مخيم مشترك بالمغرب يساهم فيه نزلاء ومؤطرين من البلدين .

والى جانب هذا هناك بروتوكول تعاون مع اسبانيا في مجال تكوين الاطر وتبادل التجارب والخبرات الفنية والتقنية ، وقد شرع في تنفيذه وذلك بتوجيه وفد يتكون من 12 مديرا الى الديار الاسبانية ستليه زيارات أخرى .

الممارسات المشبوهة :

حقيقة انه من حين لآخر تضبط بالمؤسسات أشياء ممنوعة يساهم في إدخالها بعض منعدمي الضمير من الموظفين وهم قلة ، وهذه ممارسات تعرفها كل سجون العالم ، وهذا لايعني ان الامر طبيعي ومقبول بل على العكس فان الامر يحتاج الى تظافر الجهود للحد من هذه الظواهر . والادارة تعمل جاهدة لمحاربة ذلك ، إذ انها بالمرصاد لهذه الشرذمة من اللامسؤولين بالمتابعات الادارية التأديبية والزجرية ولعل وسائل الاعلام تشير من حين لآخر لمثل هذه الحالات .

لأجل ذلك وكما تمت الاشارة اليه فانه لابد من أن يعمل الكل على فضح هذه الممارسات والتبليغ عنها .

ان ماقاله السيد المستشار من ان المؤسسات اقطاعيات للمدير لايمكن التسليم به ، فكل المديرين يخضعون للمراقبة ويكفي القول انه لايوجد من بينهم من قضى أزيد من أربع سنوات بنفس المؤسسة والوزارة على أتم استعداد للتعاون مع من تطوع لوضع اليد في إطار الشرعية على كل متلاعب او متهاون .

الوعظ بالسجون :

أما عن الوعظ فيمكن التأكيد بان هناك تغطية كاملة لمختلف المؤسسات من حيث الوعظ والارشاد ، ووزارة الاوقاف والمجالس العلمية تقوم بالمتعين على الوجه المطلوب وهناك مايعادل 57 واعظا يعملون بالمؤسسات ، كما ان هناك سجون تقام بها صلاة الجمعة جماعة .

ولابد من التذكير في هذا المجال بان الوزارة في إطار عملها داخل اللجنة الوزارية المنكبة على دراسة الوضعية بالسجون قد استطاعت ان تشرك وزارة الاوقاف في هذا النشاط إذ أعطيت الاوامر لكافة نظار المملكة للاعتناء بالموضوع .

العفـــــــو :

وبالنسبة للعفو نشاطر رأي المستشار المحترم في ان العفو هو حافز على تحسين السلوك داخل المؤسسة والرجوع الى الطريق الصواب وبذلك لابد ان يستفيد منه كل من ظهرت عليه بوادر الاصلاح وهذا ما تقوم به الوزارة ، إذا ان نظرية المؤسسة تؤخذ بعين الاعتبار ، كما ان قوائم كل الذين حصلوا على شهادة في الدراسة او التكوين وكذا حفظة القرآن يرشحون للاستفادة من العفو .

وضعية الطفولة بالسجون :

تساءل أحدالمستشارين عن وضعية الطفولة بالسجون ، حينما نتحدث عن الطفولة والسجن يجب ان ينصرف ذهننا الى ثلاث وضعيات : وضعية الاطفال المعتقلين ، وضعية الاطفال المرافقين لأمهاتهم ، وضعية أبناء المعتقلين .

فالوزارة تولي اهتماما لكل هذه الشرائح ، ذلك انه بالنسبة للطفولة الجانحة التي توجد بالمؤسسات السجنية فانها تخضع لنظام خاص وتحظى بعناية متميزة والوزارة فتحت مركزا خاصا بصغار الجانحين ويخضعون لبرامج خاصة وهي بصدد فتح مركز جديد بالدارالبيضاء ، وتجدر الاشارة الى ان هناك مساعدات كثيرة من طرف مؤسسات تعمل في الميدان الجمعوي وهي مناسبة للاشادة بما يقومون به من جليل الاعمال .

وتجدر الاشارة الى ان الوزارة استقبلت لجنا أممية جاءت الى المغرب في هذا الاطار للتعرف على وضعية الاطفال بالسجون وزارت المركب السجني بسلا واطلعت على الجناح الخاص بالصغار ولم نتوصل لحد الساعة بأية إشارة أو توصية في الموضوع .

الى جانب هذا فان الوزارة صاغت دليلا خاص بالاحداث يتلاءم مع المبادئ التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالاطفال .

أما الاطفال الذين يصاحبون أمهاتهم فان الوزارة أعدت في عدد كبير من السجون محلات خاصة بهم وروضات أطفال ويمكن التأكيد ان هذه الاجنحة في المستوى الذي يمكن ان يرتاح فيه الطفل نسبيا .

أما أبناء المعتقلين : فان كل المؤسسات هيزت أماكن للزيارة خاصة بهم في ظروف انسانية مواتية لتخفيف الصورة التي يمكن ان يحملها الطفل عن السجن .

إضافة الى هذا فان الوزارة فكرت في الاعتناء بهم وذلك بمد بعض الخدمات التي يقوم بها المساعدون الاجتماعيون اليهم .

وعن سؤاله بخصوص الشراكة مع المجالس الجهوية فان الوزارة ترحب بهذا المقترح وسوف تعمل على دراسته .

بالنسبة للرضع والحوامل :

لابد من التأكيد بان المؤسسات السجنية تأوي رضعا وحوامل وهو أمر شاذ وصعب ، فالوزارة تكون أمام اشكاليتين : إما فصل الرضيع عن امه أو الاحتفاظ به وكلاهما مر . فكل بلدان العالم تجيز احتفاظ الام برضيعها الى سن معينة .لأنه وضع وشرلابديل عنه . لذلك كان لابد من تحقيق ظروف إقامة تتلائم وتتناسب مع هذه الوضعية مع بحث كل سبل الافراج عن امهاتهم او تكليف جهات مخصصة برعاية الاطفال .

وفي هذا المجال لابد من التأكيد بان الادارة تخصص أجنحة خاصة بالرضع المرافقين لأمهاتهم مع روضات صغيرة يتلقون فيها مبادئ أولية ويؤطرها موظفون مؤهلون لذلك .

تدخل السيدمدير المعهد الوطني للدراسات القضائية

السيد الرئيس المحترم

السادة المستشارون المحترمون

إن اهتمامكم بالتكوين يلتقي مع اهتمام وزارة العدل التي جعلته ضمن أولويات برنامجها الإصلاحي، إيمانا منها بأن التكوين ضروري لنهوض القضاء بدوره على المستويات الثلاث : صيانة الحقوق، بناء دولة الحق والقانون، والمساهمة في التنمية الاقتصادية.

غير أن التكوين كالفلاحة، لا يمكن أن يأتي بالنتيجة المتوخاة منه إلا بتوفر شروط ثلاث : الأرض أو التربة الصالحة، البذور المناسبة، والأداة الفعالة.

فأما التربة، فهي بالنسبة لنا الأشخاص الذين سيتلقون التكوين، أي قضاة المستقبل. فهؤلاء يجب اختيارهم بعناية فائقة، ذلك أن القاضي ليس موظف كباقي الموظفين، مما يحتم توفره على صفات وخصال خاصة : فبالإضافة إلى المعلومات، التي وإن كانت ضرورية تظل غير كافية، والاستقامة والنزاهة اللتين يجب ألا تكونا موضع أدنى شك، على المرشح لوظيفة القضاء التوفر على سعة صدر وثقافة عامة

ومعرفة باللغات والتفتح على ما يجري في العالم لمسايرة المستجدات التي تفرضها التحولات الاقتصادية والاجتماعية.

لذا، فإعادة النظر في التكوين يفرض بالضرورة مراجعة طرق اختيار القضاة، أي شروط ولوج المعهد الوطني للدراسات القضائية، وهي الشروط التي تنظمها حاليا نصوص ترجع إلى 1975.

ونحن الآن بصدد إعداد مشروع مرسوم نأمل أن يرى النور قريبا قصد جعل مباراة ولوج المعهد وسيلة لانتقاء قضاة متوفرين على الصفات المطلوبة.

أما البذور المناسبة، فنعني بها مضمون التكوين الذي يتعين أن يكون ملائما لحاجيات المحاكم، مسايرا للتطور ولنوعية وحجم القضايا التي تعرض عليها، مع القدر الكافي من المرونة الذي يسمح بإحداث تخصصات معينة كلما دعت الحاجة إلى ذلك، مثلا في القانون التجاري والقانون الإداري والفقه الإسلامي...

أما الأداة أو وسيلة التكوين، فهي المعهد الوطني للدراسات القضائية. فنظام هذه المؤسسة الذي يرجع إلى ما يقارب الثلاثين سنة في حاجة ماسة للمراجعة، وذلك لجعلها في مستوى المهام الموكولة إليها في ميادين التكوين الإعدادي والتكوين المستمر والبحث القانوني والقضائي ولتأمين إشعاع بلدنا على المستوى الجهوي والدولي.

وهكذا فالتكوين المستمر لا تخفى أهميته لأنه يسمح للقضاة الممارسين من اللقاء في ندوات وحلقات دراسية، للإطلاع على المستجدات فقها وقانونا وتوحيد الاجتهاد ووضع حد للاختلاف المضر بصورة القضاء لدى الرأي العام وبالاستقرار في المعاملات.

وبرنامج المعهد حافل بأنشطة من هذا القبيل. فمثلا، خلال الأربعة أشهر المقبلة سينظم المعهد أربع ندوات تخصصية لفائدة قضاة المحاكم التجارية بتعاون مع مدرسة القضاء بفرنسا.

أما مساهمة المعهد في إشعاع بلدنا على المستوى الجهوي والدولي، فيتجلى في وجود طلبة أجانب به (الفوج الحالي يضم 28 % من الأجانب) وفي اتفاقيات أو مشاريع اتفاقيات تعاون مع العديد من الدول الشقيقة والصديقة.

وهذه المهام تقتضي تمتيع المعهد بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. وسيتم إعداد مشروع قانون في الموضوع في أجل قريب إن شاء الله.

وستكون مناقشة هذا المشروع مناسبة لفتح حوار مع كل المهتمين، لأن تكوين القضاة وباقي العاملين في المجال القضائي لا يهم وزارة العدل وحدها.

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

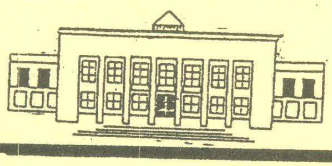

مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة

برسم السنة المالية : 1998-1999

الأمانة العامة

مصلحة اللجان

الولاية التشريعية : 1997-2006
السنة التشريعية الأولى : 97-1998

دورة أبريل 1998

السيد الرئيس المحتـــرم

السيد الوزيـــر المحتـــرم

السيدات و السادة المستشارين المحترمين

يشرفني ان ارفـــع الى المجلس الموقر تقريـر لجنـة العدل و التشريـع و حقوق الانسان حول مشروع الميزانية الفرعية للامانة العامة للحكومة برســـم السنة المالية 1998-1999.

وقد خصصت اللجنـــة اجتماعها المنعقـد يـوم الثلاثـاء 26 غشـت 1998 لدراسة و مناقشة مشروع الميزانية بحضـور السيد الامين العـام للحكومـة الـذي استعرض امـام اللجنـة الخطـوط العريضـة للميزانيـة حيـث اوضـح ان مبلغهـا الاجمالي يصل الى 47.642.000 درهـم منهـا 36.642.000 درهـم لميزانيـة التسير و000 000 11 درهم لميزانية الاستثمار

و قـد عرفـت ميزانيـة التسـيير مقارنـة بالسـنة الماضيـة زيـادة قدرهـا 2.402.000 درهم تهم باب الموظفين بالاساس.

اما ميزانية الاستثمار فإن الاعتماد المرصد لها سيخصص لاعادة تجهيز المطبعة الرسمية و متابعة عملية تحديثها وذلك بالقيام ببعض الاصلاحات للمباني الادارية و تعزيز العتاد المعلوماتي على الخصوص.

وقد اشار السيد الامين العام الى الانجـازات التـي عرفتهـا الامانـة العامـة للحكومة خلال السنة الحالية حيث أبرز أنه فيما يخص المـوارد البشـرية و التـي تشكل العنصر الاساسي فـي أنشـطة الامانـة العامـة للحكومـة، تـم احـداث هيئـة المستشارين القانونيين للادارات، و يهدف احداث هذه الهيئـة الـى تعزيـز الأطـر الحالية العاملـة فـي مجـال الدراسـات التشـريعية و ذلـك بواسـطة كفـاءات حاملـة لشـهادات جامعيـة عليـا يتـم توظيفهـا عـن طريـق مبـاراة ، و فـي نطـاق تحويـل اختصاصات الادارة الى هيئات المهن الحرة المنظمـة، فقـد تـم طبقـا لأحكـام القـانون رقـم 10.94 المتعلـق بمزاولـة مهنـة الطـب و النصـوص الصـادرة لتطبيقه تحويل الاختصاصات المخولة للأمين العام للحكومة فيما يتعلق في الاذن في مزاولة مهنة الطب من طرف المواطنين الى مجالس هيئة الأطباء الوطنية.

اما فيما يتعلق بالمطبعة الرسمية اوضح السيد الأمين العام للحكومة انها قد عرفت خلال السنة المالية انجاز الاستثمارات المخصصة لتحديث تجهيزاتها كما تم انهاء الدراسة الممولة من طرف البنك الدولي من أجل انشاء بنك للمعلومات بالمطبعة الرسمية.

ومن الناحية الاجتماعية اوضح السيد الأمين العام ان الوزارة منكبة حاليا على إعادة تنظيم جمعية المشاريع الاجتماعية لموظفي الامانة العامة للحكومة و ذلك قصد تحسين تسييرها و تزويدها بالموارد المادية الكافية لكي تصبح اكثر فعالية.

وبخصوص باب الأدوات و النفقات المختلفة، فقد خفظت الأعتمادات المرصدة له بالنسبة للسنة الماضية نظرا لتقليص النفقات المتعلقة بتسيير حظيرة سيارات الادارات العمومية إثر الاصلاح الذي عرفته الحظيرة خلال السنة المالية الماضية.

وتميزت تدخلات السادة المستشارين أثناء مناقشة المشروع بطرح العديد من الملاحظات و التساؤلات تركزت في مجملها على العنصر البشري حيث أجمع معظم السادة المستشارين على قلة الأطر المتخصصة و الكفأة في اسلاك الأمانة العامة للحكومة وألحوا على ضرورة تعزيز ترسانة الموظفين بتعيين ذوي الكفاءات و الخبرات القانونية وحملة الشهادات العليا، كما طالبوا بتوفير الوسائل المادية الضرورية من أجل تطوير آليات العمل داخل الامانة العامة للحكومة و المطبعة الرسمية وذلك بتوسيع مرافق الوزارة وإمدادها بالآلات الضرورية للطبع و النسخ.

ومن جهة أخرى تساءل بعض السادة المستشارين عن اختصاصات الوزارة و المهام الموكولة اليها ضمن المنظومة الحكومية وتساءلوا كذلك عن مصير القوانين المتأخرة والتي لا زالت لدى الأمانة العامة واقترحوا احداث مصالح قانونية للدراسات بكل وزارة تقوم باعداد الدراسات القانونية القبلية والاولية لكل قانون حتى تساعد الامانة العامة من جهة وحتى يبقى دورها منحصرا في المراقبة و الدراسة البعدية من جهة أخرى.

وبخصوص الجريدة الرسمية اشار بعض السادة المستشارين انه لا يطلع عليها سوى طبقة معينة من المثقفين المغاربة وألحوا على ضرورة وضعها في متناول كل المواطنين وذلك عن طريق الرفع من حجم نسخها وتخفيض ثمنها كما طالبوا بضرورة استفادتها من الاعلام التلفزي حتى يتم التعريف بها وبما تتضمنه من نشرات واعلانات ومستجدات قانونية مهمة.

وفي معرض جوابه عن تساؤلات وملاحظات السادة المشارين رحب السيد الامين العام بجميع الملاحظات التي ابداها السادة المستشارين وأوضح انه سيتم تعزيز مصالح الامانة العامة بأطر متخصصة وكفأة لها تكوين قانوني ممتازحتى تساهم في اخراج القوانين التي لازالت قيد الدرس لدى الامانة العامة وحتى تقوم باعداد عدد من الدراسات والفتاوي والاعمال القانونية الهامة.

اما بخصوص القوانين المتأخرة اوضح السيد الأمين العام انها ليست كثيرة وان معظمها جاهز كما هو الشأن بالنسبة للقانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية، الا ان الامانة العامة لا يمكنها ان تصدره لانها لا زالت تجهل السياسة الجنائية العامة للحكومة وانها لا زالت تنتظر التوصل بمذكرة حكومية في الموضوع.

ملحـــق

تدخل السيد عبد الصادق الربيع الأمين العام للحكومة أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع ميزانية الأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 1998-1999

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

أ ود قبل أن أدخل في موضوع هذه الجلسة أن أعبر لكم عن اعتزازي بوجودي اليوم ولأول مرة أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لمجلسكم الموقر مؤكدا لكم أنني سأبذل كل جهدي لخلق تعاون فعال مع لجنتكم كما هو الشأن مع لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لمجلس النواب وذلك تماشيا مع مبدإ المساواة بين مجلسي البرلمان كما أقره الدستور.

وبهذه المناسبة، يشرفني أن أقدم لكم مشروع ميزانية الأمانة العامة للحكومة للسنة المالية 98-99.

وقبل إعطاء التوضيحات اللازمة حول هذه الميزانية من طرف مدير الشؤون الإدارية والمالية بالأمانة العامة للحكومة ومدير المطبعة الرسمية أود أن أستعرض أمامكم خطوطها العريضة.

إن الاعتمادات المرصودة للأمانة العامة برسم السنة المالية 98-1999 تبلغ في مجموعها 47.642.000 درهم، منها 36.642.000 درهم لميزانية التسيير، و 11.000.000 درهم لميزانية الاستثمار.

وقد عرفت ميزانية التسيير بالنسبة للسنة الماضية زيادة قدرها 2.402.000 درهم، تهم باب الموظفين بالأساس.

وبالنسبة لميزانية الاستثمار، فقد رصد لها اعتماد مبلغه 10.000.000 درهم كإعانة تجهيز للمطبعة الرسمية، سيخصص لمتابعة عملية تحديث هذه المؤسسة.

ومن جهة أخرى أود أن أشير على الخصوص إلى الإنجازات التي عرفتها الأمانة العامة للحكومة خلال السنة الحالية.

ففيما يتعلق بالموارد البشرية التي تشكل عنصرا أساسيا في أنشطة الأمانة العامة للحكومة، تم خلال السنة الحالية إحداث هيئة للمستشارين القانونيين للإدارات. ويهدف إحداث هذه الهيئة إلى تعزيز الأطر الحالية العاملة في مجال الدراسات التشريعية وذلك بواسطة كفاءات حاملة لشهادات جامعية عليا يتم توظيفها عن طريق مباراة. ويطبق على هؤلاء المستشارين القانونيين نظام للأجور والتعويضات مماثل لنظام الأجور والتعويضات المطبق على القضاة.

وفي نطاق تحويل بعض اختصاصات الإدارة إلى هيئات المهن الحرة المنظمة فقد تم، طبقا لأحكام القانون رقم 10.94 المتعلق بمزاولة مهنة الطب والنصوص الصادرة لتطبيقه، تحويل الاختصاصات المخولة للأمين العام للحكومة فيما يتعلق بالإذن في مزاولة مهنة الطب من طرف المواطنين إلى مجالس هيئة الأطباء الوطنية.

أما فيما يتعلق بالمطبعة الرسمية فقد عرفت خلال السنة الحالية إنجاز الاستثمارات المخصصة لتحديث تجهيزاتها. كما تم إنهاء الدراسة الممولة من طرف البنك الدولي حول إنشاء بنك للمعلومات بالمطبعة الرسمية.

ومن الناحية الاجتماعية فإن هذه الوزارة منكبة حاليا على إعادة تنظيم جمعية المشاريع الاجتماعية لموظفي الأمانة العامة للحكومة وذلك قصد تحسين تسييرها وتزويدها بالموارد الكافية لكي تصبح أكثر فعالية.

هذه هي الخطوط العريضة لميزانية الأمانة العامة للحكومة التي عرفت تحسنا نسبيا بالنسبة للميزانيات السابقة.

والآن أعطي الكلمة للسيد زين العابدين بنيوسف مدير الشؤون الإدارية والمالية.

أشكركم على انتباهكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

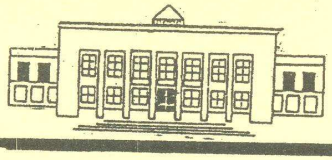

مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم السنة المالية 1998 - 1999

الأمانة العامة
مصلحة اللجان

الولاية التشريعية : 1997-2006
السنة التشريعية الأولى : 97-1998
دورة أبريل 1998

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم

السادة الوزراء المحترمون

السيدات و السادة المستشارين المحترمين

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل و التشريع و حقوق الانسان حول دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم سنة 1998-1999.

ولقد كانت مناسبة دراسة ميزانية هذه الوزارة فرصة للسيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان و للسادة المستشارين أعضاء اللجنة من أجل فتح مناقشة عامة لتقييم عمل البرلمان و الحكومة بعد أخذ بلادنا بنظام المجلسين.

في البداية ألقى السيد الوزير عرضا في محورين : الأول يتعلق بمشروع الميزانية إنطلاقا من الاعتمادات المرصدة لها.

والثاني يهدف إلى تقييم عمل الوزارة في علاقتها مع المجلس منذ افتتاح الدورة التشريعية الحالية.

أوضح في هذا العرض أن الأرقام المتعلقة بميزانية هذه السنة لا ترقى إلى طموحات الوزارة في تطوير عمل الحكومة في علاقتها بالبرلمان بعد الأخذ بنظام المجلسين، إلا أنه و مع ذلك استطاعت بامكانياتها المتاحة القيام بمهامها على الوجه الأكمل و تمكنت في هذا المضمار من تطوير عملها المعلومياتي لكي يصبح منسجما مع نظام المجلسين، إضافة إلى ذلك قامت بعقد دورات تدريبية لتكوين أطرها و المساهمة، في تكوين بعض أطر مختلف الوزارات الأخرى الذين يعملون كمستشارين لوزارئهم في الشؤون البرلمانية كما تطرق إلى إبراز نشاط مجلس المستشارين سواء في مجال التشريع أو مراقبة العمل الحكومي و أفاد في الختام أن الوزارة تسهر على خلق نواة بنك للمعطيات، يتم فيه تجميع اقتراحات و التزامات السادة الوزراء أمام السادة المستشارين سواء أمام اللجن الدائمة أو خلال الجلسات العامة للمجلس، و لمزيد من الايضاحات أحيل السادة المستشارين على النص الكامل لعرض السيد الوزير المرفق بهذا التقرير.

عرض السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان

بخصوص

تقديم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة

عن سنة 1998-1999

لســـم الله الرحمـــن الرحيم

الســـيد الرئيس
الـــسادة المستشارون المحترمون

يشرفني أن ألتقي بكم اليوم من أجل تقديم مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمـــان. وهـــي أيضـــا فرصة سانحة لنا جميعا من أجل فتح مناقشة عامة هادفة لتقييـــم عملنا جميعا برلمانا من جهة وحكومة من جهة أخرى بعد دخول بلادنا، وبصفة عملية وتطبيقية نظام المجلسين منذ افتتـــاح دورة أبريل الحالية.

لذلك ارتأيت تقسيم عرضي هذا إلى فرعين اثنين:

الفرع الأول : يرتبط بتقديم مشـــروع ميزانيـــة الـــوزارة انطلاقا من منهج مادي صرف.

الفرع الثاني : ويهدف إلى تقييم عمل الوزارة في علاقتها مع المجلس الموقر منذ افتتاح الدورة الحالية.

الفرع الأول: مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان : المحتوى والمضمون.

فمشروع الميزانية الفرعية للوزارة عن سنة 1998-1999 يحتوي على جزء واحد ليس إلا، وهو المتعلق بالتسيير الذي يتضمن شطرين اثنين:

الشطر الأول : خاص بالموظفين (وهو يضم الاعتمادات المتعلقة بصرف رواتب الموظفين وتعويضاتهم، ويبلغ مقدارها 8.467.000 درهما وهذا ما يعطي منذ الوهلة الأولى فكرة عن عدد أعوان وأطر هذه الوزارة الذي لا يتعدى الثمانين؛ وهو نفس العدد الذي تحمل دوما مهام متابعة أشغال البرلمان في ظل نظام المجلس الواحد، وها هو اليوم مطالب ببذل مجهود مضاعف من أجل متابعة أشغال المجلسين (النواب والمستشارين) .

ولا أعتقد أنني سأكون في حاجة إلى التذكير بهذه المهام، التي تبدأ بمعالجة الأسئلة الشفهية والكتابية الواردة من المجلسين إلى أن يتم حصر تلك التي يحل أجلها الدستوري، وإعداد قوائم مضبوطة بشأنها لكي تكون جاهزة أمام مكتب كل من المجلسين في ظروف زمنية جيدة ، ومرورا بالسهر على المتابعة اليومية لعمل الوزارات حتى تقوم بتحضير الأجوبة المتعلقة بالأسئلة الكتابية ضمن آجال العشرين يوما، مثلها في ذلك مثل الأسئلة الشفهية؛ وانتهاء في مرحلة ثالثة بالحضور المستمر لأشغال اللجان البرلمانية الدائمة وتغطية اجتماعاتها.

ولأجل هذا جاءت مطالبتنا بضرورة تقوية العامل البشري بهذه الوزارة، والذي يعد بحق هو رأسمالها الوحيد.

ورغم الضغط اليومي الذي تعيشه الوزارة فإن أعوانها وأطرها يعملون بتفان مطلق بهدف تحقيق التحدي الذي تعرفه بلادنا الآن على جميع الواجهات.

أما الشطر الثاني من مشروع هذه الميزانية؛ فهو خاص بالمعدات والنفقات المختلفة.

وبهذا الشأن لا بد أن أحيطكم علما أن طموحاتنا كانت كبيرة، وما خططنا له كان يرمي إلى توفير جميع الوسائل المادية من أجل تحقيق المناخ الملائم الذي ينسجم وما نرى ضرورة إبرازه من دور لهذه الوزارة لكي تساهم في تطوير عمل الحكومة في علاقتها بالبرلمان؛ وحتى يجد المجلسان التشريعيان أيضا قناة قوية وفعالة تحقق التواصل المنتظر تحقيقه مع الجانب الحكومي.

غير أن الأرقام الموجودة بين أيديكم لا يمكنها بالتأكيد أن تستجيب لجميع الطموحات المذكورة أعلاه، خاصة إذا علمنا أن شطر المعدات والنفقات هذا قد عرف تراجعا بالمقارنة مع ميزانية السنة الفارطة بنسبة 12%. لكي يصبح مقدار الاعتمادات المخصصة له 2.823.000 درهما بدلا من 3.209.000 .

ومع ذلك فإن الوزارة وفي إطار عمل ممنهج، استطاعت الآن أن تنكب على تطوير برنامجها المعلومياتي لكي يصبح منسجما مع نظام المجلسين. وسيكون البرنامج المذكور جاهزا خلال الأشهر القليلة القادمة من هذه السنة. وسنعمل بحول الله على توجيه الدعوة إليكم لكي تقفوا في عين المكان كيف أمكن للوزارة من تطوير وسائل متابعتها لأشغال البرلمان بمجلسيه رغم اعتمادها على إمكانيات جد محدودة.

ولعل ما أصبح يشغل اهتمامنا اليوم أيضا وأكثر من أي وقت مضى هو السعي نحو توسيع أجنحة مقر الوزارة عن طريق إضافة طابق آخر لاحتواء الأطر التي قد تلتحق بها في المستقبل. ولأجل هذا طالبنا لكي تخصص لنا ميزانية للتجهيز أثناء إعداد المشروع الذي يوجد بين أيديكم، غير أن هذا لم يتم. وسنلح في السنة القادمة على أن تتحقق هذه الرغبة التي أصبحت ذات أولوية كبيرة.

الفرع الثاني : تقييم عمل الوزارة منذ انطلاق الولاية التشريعية الحالية.

إن أول ما استرعى اهتمام الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان منذ افتتاح الولاية التشريعية الحالية هو تكوين أطرها، والمساهمة في تكوين بعض أطر مختلف الوزارات الأخرى الذين يعملون كمستشارين لوزرائهم في "الشؤون البرلمانية"؛ وفتح علاقات تعاون متينة مع بعض البرلمانات الأجنبية ؛ مع الإسهام في القيام بدور نشيط داخل الحكومة عن طريق التنسيق المستمر مع مصالح الوزارة الأولى وباقي الوزارات الأخرى، إيمانا بالوعد الذي قطعته الحكومة على نفسها أثناء تقديم برنامجها أمام مجلسكم الموقر؛ خاصة عندما صرح السيد الوزير الأول أثناء حديثه عن علاقة الحكومة بالبرلمان، حيث قال: "وفي هذا الصدد، ستحترم الحكومة بدقة واجباتها الدستورية إزاء البرلمان بإعطاء كل الأهمية للأسئلة الكتابية والشفوية التي تشكل أحد طرق مراقبة عمل الحكومة. وستشارك بحيوية في جلسات البرلمان وأشغال اللجان البرلمانية. كما أنها ستسهر على الإسراع بمساطر وضع مشاريع القوانين ودراسة مقترحات القوانين....".

وهكذا وبالرجوع إلى التكوين:

-فبالنسبة لأطرها فقد قامت الوزارة بإرسال بعضهم إلى الخارج للوقوف خاصة على ما بلغه البرلمان الفرنسي والإسباني في نظام المجلسين. وهناك الآن اتصالات جارية مع بعض المؤسسات الألمانية المستقرة ببلادنا بقصد الحصول على منح تدريب لبعض الأطر للوقوف أيضا على إيجابيات البرلمان الألماني.

-أما بخصوص تكوين "المستشارين في الشؤون البرلمانية" لدى مختلف الدواوين الوزارية؛ فقد نظمت الوزارة في 14 ماي الأخير يوما دراسيا لفائدة هذه الفئة، حتى تتمكن من مسايرة هذه التطورات، ويمكن لهؤلاء الأطر أن يحققوا لوزرائهم أكثر ما يمكن من الفعالية والدينامية اللازمين من أجل قيام علاقة وطيدة بين السادة الوزراء ومجلسكم الموقر.

وتنوي الوزارة الاستمرار في هذا النهج مع تقدم أعمال البرلمان بصفة عامة، وذلك بالدعوة إلى يوم تكويني آخر، بعدما ترك اليوم الأول انطباعا وآثارا إيجابية لدى جميع المشاركين.

أما بخصوص التنسيق الداخلي: فإن السيد الوزير الأول وسيرا على نهج توطيد العلاقة بين المؤسستين التشريعية والتنفيذية، قد قام بتعميم منشورين اثنين على السادة الوزراء يحثهم فيهما على جعل العمل البرلماني أول الأولويات.

وهكذا صدر المنشور رقم 15/98 بتاريخ 26 ماي حول "الإجابة عن الأسئلة الشفهية والكتابية المتلقاة من طرف البرلمان" يدعو فيه السادة الوزراء إلى التنسيق فيما بينهم عند إعداد الأجوبة كلما كانت عناصرها موزعة فيما بينهم نظرا لتباين الاختصاصات.

ثم صدر المنشور رقم 20/98 بتاريخ 28 يونيو حول اللجوء إلى "النيابة في الإجابة عن الأسئلة الشفهية" بين الوزراء كلما أمكن ذلك تفاديا لأية عرقلة لأشغال البرلمان.

هذا بالإضافة إلى مراسلات أخرى تختلف طبيعتها باختلاف المواضيع.

كما أن الحكومة، وإسهاما منها دائما في الوصول إلى تحقيق أفضل النتائج، لم تتردد في الإدلاء ببعض اقتراحاتها بخصوص الجانب المسطري إلى كل من السيدين رئيسي مجلس النواب ومجلس المستشارين المحترمين، وهذا بطبيعة الحال في

إطار التقيد بأحكام الدستور الذي يؤكد على مبدأ الفصل بين السلط.

ولعل الوقوف على ما أفرزته الممارسة خلال الأشهر الأولى من الولاية التشريعية، وعلى الإحصائيات المتوفرة في مجال التشريع أو مراقبة العمل الحكومي ليبين بحق تجاوب الحكومة مع أشغال مجلسكم الموقر.

أولا-في مجال التشريع :

1-على مستوى اللجان:

تم عقد (24) اجتماعا خصصت لدراسة مشاريع قوانين مختلفة.

2-على مستوى الجلسات العامة "من غير ذكر جلسات الأسئلة الشفهية" :

تم إلى غاية يوم الإثنين 17 غشت 1998 عقد (8) جلسات عامة، تناولت مواضيع مختلفة بحضور الحكومة؛ وقد خصصت جلستان منها للتصويت على مشروعي قانون، وذلك في انتظار التصويت على ما تبقى من النصوص الأخرى المحالة على مجلسكم الموقر.

ثانيا: مراقبة العمل الحكومي:

1-عروض السادة الوزراء:

لقد تم عقد (11) اجتماعا بمختلف اللجان النيابية الدائمة خصصت للاستماع إلى عروض بعض السادة الوزراء ، حيث تم تدارس 9 مواضيع مختلفة .

2-الأسئلة الشفهية و الكتابية: إلى غاية 17 غشت الجاري تم ضبط الإحصائيات الآتية :

أ-الأسئلة الشفهية العادية :

*المطروحة : 580

*المجاب عنها : 228

علما أن الحكومة قد عبرت دوما عن استعدادها للإجابة عن جميع الأسئلة الشفهية التي يحل أجلها.

*الأسئلة التي لم يحل بعد أجل الإجابة عنها :83

ب-الأسئلة الشفهية الآنية:

-الأسئلة التي اقترحها مجلس المستشارين : 75

-الأسئلة التي أبدت الحكومة استعدادها للإجابة عنها: 49

-الأسئلة التي أدرجت في جدول الأعمال : 47

ج-الأسئلة الكتابية :

-المطروحة :231

-المجاب عنها :190

-المتبقاة :41

ولا يفوتني في الختام أن أذكر أنه وبمبادرة من الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان فقد أصبح مجلس المستشارين يتلقى قائمة الأسئلة الشفهية التي تعبر الحكومة عن استعدادها للإجابة عنها أسبوعين قبل انعقاد يوم الجلسة، وذلك حتى يفسح المجال الزمني الكافي للفرق النيابية لاختيار الأسئلة التي ستدرج في جدول أعمال المجلس وذلك طبقا لمعيار حصص الأسئلة المخصصة لكل فريق على حدة. وتأمل الحكومة وبالمقابل أيضا، أن تتوصل بجدول الأعمال النهائي للجلسات قبل 24 ساعة من موعدها عملا بمقتضيات المادة 291 من النظام الداخلي للمجلس الموقر، حتى يتمكن السادة الوزراء من الحضور حسب المواعيد المحددة في أحسن الظروف.

وإن الوزارة لتسهر عن كتب علـــــى خلــق نــواة بنــك للمعطيات، يتم فيه تجميع اقتراحات والتزامات السادة الـــوزراء أمام السادة نواب الأمة سواء أمـــام اللجـــان الدائمـــة أو خـــلال الجلسات سواء بمناسبة مناقشة مشـــاريع نصـــوص معينـــة، أو بمناسبة الإجابة عن الأسئلة الشفهية. وستعمل الوزارة بعد انتهاء كل دورة على إعداد حصيلة بهذا الشـــأن، وتقييـــم الالتزامـــات المذكورة، حتى تتم المتابعة مع الوزراء المعنيين، وتدارس الأمر على المستوى الحكومي كلما اقتضى الأمر ذلك.

تلكم السادة المســـتشارين المحـــترمين وباختصـــار أهـــم المحاور التي أردت معالجتها في هذا العـــرض، وأظـــل رهـــن إشارتكم من أجل تفصيل النقط الأخرى التي لـــم أتعـــرض لـــها والإجابة عن جميع تساؤلاتكم . والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس المحترم
السادة الوزراء المحترمون
السيدات و السادة المستشارين المحترمين

اثناء المناقشة العامة لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان أكدت جل التدخلات على أهمية هذه الوزارة و المجهودات التي تبذلها في تطوير علاقة الحكومة بالبرلمان في أفق ترسيخ قواعد الديمقراطية في بلادنا انطلاقا من الدور التأطيري الذي يجب أن تقوم به لانجاح تجربة البرلمان بغرفتين تطبيقا للتوجيهات المولويةالسامية في هذا المضمار. كما تم التنويه بمبادرة دراسة ميزانية وزارة العلاقات مع البرلمان هذه السنة و لأول مرة داخل لجنة العدل و التشريع.

ومن جهة أخرى دعا بعض المتدخلين إلى ضرورة أن تأخذ الحكومة بعين الاعتبار في علاقتها بالبرلمان خصوصية هذا الأخير الذي تختلف تنظيماته عن التنظيمات الحكومية اعتبارا للإستقلالية السياسية للهيآت المكونة له.

كما تم التأكيد على ضرورة البحث عن حلول ناجعة لبرمجة الاسئلة الشفهية في الوقت المحدد، واضفاء الطابع السياسي على أجوبة السادة الوزراء الشفهية والكتابية.

وجوابا على ملاحظات السادة المستشارين أوضح السيد الوزير أن الوزارة رغم توسيع مجال نشاطها بالنظر إلى المهام المنوطة بها في متابعة أشغال البرلمان بمجلسيه فإنه وفي إطار سياسة الحكومة لترشيد النفقات إكتفت بالاعتمادات المرصودة لها هذه السنة رغم قلتها مؤكدا على إلتزام الحكومة بتمكين الوزارة من اعتمادات إضافية لضمان سيرها العادي كلما تطلب الامر ذلك.

و بخصوص التأخير في برمجة الأسئلة الشفهية أفاد سيادته أن سبب هذا التأخير يعود إلى الكيفية التي تبرمج بها الأسئلة كل أسبوع و اقترح في هذا الصدد عقد ندوة للبحث عن حلول لتفادي هذا المشكل و تنظيم الأسئلة بطريقة تمنع تكرارها داخل المجلس الواحد أو بين المجلسين.

وتم التأكيد على ضرورة البحث عن حلول ناجعة لبرمجة الأسئلة الشفهية في الوقت المحدد و ضرورة إضفاء الطابع السياسي على أجوبة السادة الوزراء الكتابية و الشفهية.

كما أكد على حرص الوزارة على أن تكون المعاملة متوازية بين المجلسين لإنجاح هذه التجربة التي لازالت في بدايتها ليكون كل مجلس يكمل الاخر مع إبراز خصوصية مجلس المستشارين كمؤسسة مستقلة. وعبر في الاخير عن أمله في أن تتظافر جهود الجميع حكومة و برلمانا في سبيل إنجاح التجربة البرلمانية و ترسيخ القواعد الديمقراطية ببلادنا.

مقرر اللجنة

إمضاء : مولاي إدريس علوي

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

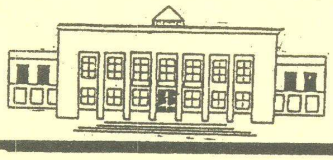

مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بحقوق الإنسان برسم السنة المالية 1998-1999

الأمانة العامة
مصلحة اللجان

الولاية التشريعية : 1997-2006
السنة التشريعية الأولى : 97-1998
دورة أبريل 1998

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم
السادة الوزراء المحترمين
السيدات و السادة المستشارين المحترمين

يشرفني أن أعرض على أنظار المجلس الموقر نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل و التشريع و حقوق الانسان والوظيفة العمومية حول دراستها لمشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بحقوق الانسان برسم سنة 1998-1999 بحضور السيد الوزير المكلف بحقوق الانسان الذي ألقى عرضا أوضح فيه اهتمام الحكومة بقضايا حقوق الانسان والاهمية التي يكتسيها الدفاع عن حقوق الانسان و النهوض بها في ترسيخ دولة الحق و القانون كما ذكر بما جاء به التصريح الحكومي من إلتزامات تهم تدعيم و توسيع و حماية حقوق الانسان انطلاقا مما هو متعارف عليه دوليا و دمقرطة الحياة الاجتماعية و السياسية و تعميق الديمقراطية في المجتمع باصلاح العدل و الادارة و ملائمة القوانين مع المحيط الاجتماعي و الثقافي، و أيضا ملائمة القوانين والتشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية، وإنعاش ثقافة حقوق الانسان، واحداث مراكز متخصصة للمساعدة والارشاد لصالح النساء والاطفال، وإحداث مركز دولي لحقوق الانسان بشراكة مع منظمة الأمم المتحدة، ومحاربة جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

و يأتي في مقدمة هذه الإلتزامات و الانشغالات تحرير المواطنين المغاربة المحتجزين في معتقلات الحمادة و تندوف والعمل على احترام حقوق مواطنينا بالخارج.

و أضاف السيد الوزير أن الوزارة قامت بتجنيد كل الامكانيات المادية والبشرية لبلورة أفكار التصريح الحكومي إلى واقع ملموس.

و هكذا دشنت الحكومة برنامجها باستضافة المفوضة السامية للأمم المتحدة المكلفة بحقوق الانسان التي توجت زيارتها بالتوقيع بالأحرف الأولى على إتفاقية لإحداث مركز دولي لحقوق الانسان بالمغرب للتكوين و التوثيق.

وبخصوص مأساة مواطنين المحتجزين بمخيمات تندوف و الحمادة شكلت الوزارة خلية داخلية تقوم بتجميع الوثائق والمعلومات بتنسيق مع عدة جهات لها نفس الاهتمام لطرحها على كل المستويات الوطنية والدولية. كما انكبت الوزارة على الخروقات و التمييز الذي يكون ضحية لـــه المواطنون المغاربة المقيمون بالخارج و تعمل في هذا الإطار على التهيئ لعقد مؤتمر دولي في موضوع الهجرة وحقوق الانسان.

و تأتي ملائمة القوانين المغربية مع المواثيق الدولية من بين المواضيع التي توليها الحكومة عناية خاصة إذ تم في هذا الاطار بمبادرة من الوزارة المكلفة بحقوق الانسان تكوين لجنة وزارية تتحمل مسؤولية إنجاز هذه المهمة الحضارية.

كما أكد سيادته على أن الوزارة تولي عناية خاصة لبرامج التربية على حقوق الانسان و نشر ثقافتها .

و نظرا لاهمية المعلومات الواردة في عرض السيد الوزير نحيل السادة المستشارين إلى النص الكامل للعرض الذي قدمه سيادته أمام اللجنة بمناسبة دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المكلفة بحقوق الانسان و المحلق بهذا التقرير.

عرض السيد الوزير المكلف بحقوق الإنسان
حول مشروع الميزانية الفرعية
للوزارة المكلفة بحقوق الإنسان

برسم سنة 1998 - 1999

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

بمجلس المستشارين

الإثنين 30 ربيع الثاني 1419

الموافق لـ 24 غشت 1998

بسم الله الرحمان الرحيم والصلاة والسلام على
سيد المرسلين وعلى آله واصحابه اجمعين

السيد رئيس لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان المحترم،

السادة المستشارون أعضاء اللجنة المحترمون،

يسعدني، أن أتقدم أمامكم بمناسبة مناقشة مشروع الميزانية الفرعية الخاصة بالوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، بكلمتي هذه، ولي اليقين أن حصيلة مناقشاتنا ستكون مرجعاً للوزارة وموجهاً لعملها، لاسيما أن الكفاءات الرفيعة التي تحتضنها اللجنة الموقرة، مشهود لها بالدور الكبير في تطوير التشريع المغربي، الضامن والمجسد لدولة الحق والقانون.

كما هو في علمكم، اعتبرت الحكومة قضايا حقوق الإنسان « إحدى التوجهات الرئيسية » لها، ضمن برنامجها الذي باركه **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله**، وناقشه مجلسكم الموقر. ويأتي هذا الإعتبار من موقع الأهمية التي يكتسيها الدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها في ترسيخ دولة الحق والقانون، وفي إطار استمرارية تعزيز المكتسبات التي حققتها بلادنا على المستويات الدستورية والتشريعية والمؤسساتية والعملية، منذ الإستقلال، ولاسيما منذ إقرار التعددية السياسية والنقابية في أول دستور للبلاد، والتي تكرست عبر السنوات والعقود، بتوجيه من **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله**، بكثير من المنجزات تمثلت بالأساس في تعديلات دستورية جوهرية، وقوانين مهمة، ارتقت جميعها بآليات العمل المؤسساتي إلى مستوى الحداثة التي نعيش زخمها اليوم.

وسيتعزز هذا النهج بالرهان الذي أخذته الحكومة على عاتقها من خلال الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، لتهييء الشروط اللازمة في مجال حقوق الإنسان من أجل دخول الألفية الثالثة بثقافة وأسلوب جديدين يضمنان الإنتقال إلى عالم أرحب وأرحم تتوسع فيه الحريات، وتُكَرَّسُ فيه الحقوق، وتحترم فيه المساواة بين المواطنات والمواطنين، وتعزز خلاله قيم التحاور والتعاون والشراكة بين كافة المعنيين بالنهوض والدفاع والعناية بحقوق الإنسان.

لقد جاء التصريح الحكومي بعدة إلتزامات تهم تدعيم وتوسيع وحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، إنطلاقا مما هو متعارف عليه دوليا في هذا المجال، مثلما دعا لدمقرطة الحياة الإجتماعية والسياسية وتعميق الديموقراطية في المجتمع بإصلاح العدل والإدارة، وملاءمة القوانين مع المحيط الإجتماعي والثقافي، وأيضاً ملاءمة القوانين والتشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية، وإنعاش ثقافة حقوق الإنسان ، وإحداث مراكز متخصصة للمساعدة والإرشاد لصالح النساء والأطفال، وإحداث مركز دولي لحقوق الإنسان بشراكة مع منظمة الأمم المتحدة، ومحاربة جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، وحماية الأطفال والمراهقين وإنشاء مراكز لمساعدتهم.

ويأتي في مقدمة كل هذه الإلتزامات والإنشغالات تحرير مواطنينا المحتجزين في معتقلات الحمادة وتندوف والعمل على إحترام حقوق مواطنينا القاطنين بالخارج.

تلكم بعجالة أهم المحطات التي تراهن الحكومة على تنفيذها عبر الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان.

ومباشرة بعد أن حظي البرنامج الحكومي بالمصادقة من طرف مجلس النواب، قامت الوزارة بتجنيد كل الإمكانيات المادية والبشرية لبلورة أفكار التصريح الحكومي إلى واقع ملموس.

ففي آخر شهر أبريل دشنت الحكومة تطبيق برنامجها باستضافة المفوضة السامية للامم المتحدة المكلفة بحقوق الإنسان، التي تُوّجت زيارتها بالتوقيع بالأحرف الأولى على اتفاقية لإحداث مركز دولي لحقوق الإنسان بالمغرب للتكوين والتوثيق. وتعتبر هذه الخطوة شهادة دولية لصالح المغرب من أعلى سلطة داخل الأمم المتحدة متخصصة في حقوق الإنسان، وكما يعد هذا المركز فريداً من نوعه بالعالم العربي والإسلامي، والثاني في إفريقيا بعد المركز الموجود بجنوب إفريقيا.

وتجدر الإشارة إلى أن السيدة ماري روبنسون شخصية دولية تتمتع بتقدير واحترام الدول بمختلف انتماءاتها الحضارية ومشاربها السياسية، والمنظمات غير الحكومية وكل الفاعلين في مجال حقوق الإنسان وقد حظيت السيدة روبنسون بمناسبة هذه الزيارة بشرف مقابلة **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله**، وقد شجعها جلالة العاهل الكريم على تنفيذ مشروعها الفكري الهام بإنجاز قراءة إسلامية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وبالفعل تمكنت السيدة المفوضة السامية للأمم المتحدة من تجسيد هذه المبادرة الحضارية التي ستكون مناسبة لخبراء وعلماء الأمة الإسلامية من أجل إبراز، وتأكيد القيم والمبادىء النبيلة التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف، من أجل تكريم الإنسان وصيانة حقوقه.

ونظراً **للإشعاع الدولي الكبير لجلالة الملك الحسن الثاني حفظه الله**، وللمكانة المعنوية والسياسية البارزة لجلالته، في العالم الإسلامي، فقد التمست السيدة ماري روبنسون من جلالته رعاية هذا المشروع ودعمه حتى يتكلل بالنجاح.

وقد عرف مشروع التعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لإنشاء مركز للتكوين والتوثيق في مجال حقوق الإنسان، تطورا ملموسا بحيث حضرت إلى بلادنا في الآونة الأخيرة لجنة عقدت عدة لقاءات مع أطر الوزارة في اطار اعداد الترتيبات اللازمة، وتحضير القوانين الضرورية ليتسنى فتح المركز المذكور بمناسبة تخليد الذكرى الخمسينية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

حضرات السادة المستشارون،

تعتبر مأساة مواطنينا المحتجزين بمخيمات تندوف والحمادة من أولويات الوزارة، بحيث شكلت خلية داخلية تقوم بتجميع المعلومات والوثائق بتنسيق مع عدة جهات لها نفس الإهتمام لطرحها على كل المستويات الوطنية والدولية الرسمية وغير الرسمية للوقوف على الوجه الحقيقي لهذه الكارثة الإنسانية التي نعيشها ونحن على وشك الإنتقال إلى الألفية الثالثة.

ودائماً في اطار الاوليات ، فان الوزارة منكبة على الخروقات والتمييز الذي يكون ضحية له المواطنون المغاربة المقيمون بالخارج، هذه الخروقات التي تطال الحقوق الاساسية ومنها الاقتصادية والاجتماعية بالأساس، لاسيما بعد تصاعد الحركات العنصرية التي تسعى الى المزيد من تضييق الخناق على الجاليات الأجنبية ببلدان الإستقبال.

وهنا نود أن نسجل أمامكم أن سياسة الكيل بمكيالين شائعة حتى في مجال حقوق الإنسان على المستوى الدولي، إذ أن التأكيد على الحقوق الإقتصادية والإجتماعية لايحظى بنفس الإهتمام مقارنة بحقوق أخرى، بل أن الإتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم لم يصادق عليها إلا عدد محدود على رؤوس الأصابع من الدول، و لم تصادق عليها أية دولة مصنعة.

وفي هذا السياق، وبالاضافة إلى تتبع تطور الوضعية بالدول المستضيفة، فإن الوزارة تتهيأ لعقد مؤتمر دولي في موضوع الهجرة وحقوق الإنسان، الهدف منه تحسيس الرأي العام الدولي بأهمية الموضوع، وبجدوى التوقيع على الإتفاقية الدولية حول حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد عائلاتهم، تلك الإتفاقية التي ترمي إلى عدة مزايا لصالح المعنيين بالأمر منها إعادة الإعتبار للمجموعات البشرية التي تجبرها ظروفها للعمل خارج وطنها الأصلي.

وسيجمع هذا المؤتمر العديد من مسؤولي الحكومات الشقيقة والصديقة، من بينهم وزراء الدول التي تستقبل على أرضها عشرات الآلاف من المواطنين المغاربة، وعدد من المنظمات الدولية والجمعيات غير الحكومية الوطنية والأجنبية المعنية بقضايا الهجرة، مما سيجعل من المؤتمر فضاء للحوار والاصغاء المتبادل. ونطمح أن يؤدي هذا إلى إصدار إعلان عن هذا اللقاء الدولى يحمل عنوان " **إعلان طنجة**" كرمز للتواصل بين قارتين كافحتا معا رفقة دول القارة الآسيوية والقارة الأمريكية من أجل قهر الفاشية وزرع بذور ميلاد عالم حر، تطمح البشرية ليكون أكثر خلوا من كل أشكال **الإضطهاد والميز العنصري.**

وتأتي **ملاءمة القوانين المغربية مع المواثيق الدولية**، من بين المواضيع التي توليها الوزارة عناية خاصة، باعتبارها مساحة شاسعة للإجتهاد الفقهي والقانوني إنطلاقا من تشبثنا بقيم ديننا الإسلامي الحنيف وتعاليمه المضيئة بكل تأكيد، ومن انفتاحنا على التجارب العالمية المتنورة برفد تجربتنا القانونية بكثير من عناصر الجدية والدقة والاحكام. وهذا ما سيمكننا من تعديل كل ما يتعارض مع مبادىء حقوق الإنسان.

وقد تم بمبادرة من الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان تكوين لجنة وزارية ستتحمل مسؤولية إنجاز هذه المهمة الحضارية، وهذه اللجنة بعضوية عدد من الوزارات المهتمة بهذا الموضوع.

وايمانا باهمية التربية والتعليم، اقدمت الوزارة على عدة خطوات منها اكساب التربية على حقوق الانسان دينامية جديدة باستقطاب مركز الامم المتحدة للتكوين والتوثيق في مجال حقوق الانسان، الذي يشكل اضافة هامة لمسار العمل من أجل تعميم ثقافة القانون الضامن للحقوق والمؤكد على الواجبات .

وان اهتمامنا ببرنامج التربية على حقوق الإنسان الذي توليه الوزارة عناية كبرى، ينبع **من قناعتنا بأن التدخل "الوقائي" كفيل بالتأسيس لمجتمع يتعمم فيه التعامل انطلاقا من قيم حقوق الإنسان، فيتم اضعاف احتمال وقوع خروقات في هذا المجال.**

ولهذا فقد قامت الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان في إطار الشراكة مع وزارة التربية الوطنية **بمراجعة 122 كتابا** مدرسيا لجعلها تتماشى ومبادىء وقيم حقوق الإنسان.

وكما أن برنامج التربية على الانسان سيشمل خلال سنة 1998 – 1999، تنظيم 100 دورة تكوينية، سيستفيد منها 4000 مفتش، يؤطرون حوالي 100.000 مدرس. وتوزع هذه الدورات التكوينية على مختلف الجهات بالمملكة، ولن تنحصر الاستفادة في هؤلاء، بل ستتوزع على كل الواقعين ضمن دوائر تأطيرهم التربوي.

وانني أود أن أؤكد بهذه المناسبة على أن نجاح التربية على حقوق الإنسان، رهين بإشراك أولياء وآباء التلاميذ إذ يشكلون جزءً هاما من مجموع مكونات الفضاء التربوي ومحيطه الإجتماعي، لضمان شرط تربية مدنية مندمجة تؤسس لمواطن الغد المؤهل لاحترام حقوق الغير والعيش وسط الجماعة بروح تسكنها قيم التسامح والسلام .

وبالاضافة الى هذا، فان الوزارة المكلفة بحقوق الانسان مقبلة على نشر كتب مرجعية تكون أداة علمية ومعرفية سهلة الاستعمال، توضع رهن اشارة المتخصصين وغيرهم، ليساهموا من مواقعهم المختلفة **في تحقيق طموح نشر ثقافة حقوق الانسان الذي اراده جلالة الملك الحسن الثاني نصره ا لله لشعبه الكريم، كبوابة شامخة تمكن الاجيال من الانتقال من " الديماغوجية إلى البيداغوجية ".**

وستقوم الوزارة بنشر مصنف خاص بالمواثيق الدولية في مجال حقوق الإنسان التي صادق عليها المغرب، يليه كتاب ثان في شكل دليل مرجعي في مجال حقوق الإنسان سنسحب منهما في المرحلة الأولى 30ألف نسخة، كما أن الوزارة عازمة على إصدار مجلة متخصصة مفتوحة في وجه ذوي الخبرة في المجال القانوني والحقوقي للاسهام من مواقعهم المختلفة في تطوير ثقافة حقوق الإنسان وتبسيطها وتعميمها.

حضرات السـادة،

إن برنـامج الـوزارة حـافل بالمشـاريع، ولابـأس أن نطلعكـم علـى بعضها والذي يوجد في مراحل متقدمة مـن حيـث الإعـداد، ومنهـا ان الوزارة مقبلة على تنظيم في بدايـة السـنة المقبلـة مؤتمـرا إقليميـا حـول التربية على حقوق الإنسان تشارك فيه جميع حكومات الـدول العربيـة، وسينظم بتعاون مع منظمة "اليونسـكو"، وبمشـاركة حـوالي 80 منظمـة غير حكومية ووسائل الإعلام العربية المسموعة والمرئية والمكتوبـة، وذلـك بهدف تقييم ماتحقق ضمن السـنوات الأولى مـن عشـرية الأمـم المتحـدة الخاصة بالموضوع والتي تحتل فيها التجربة المغربية مكانة رائـدة استقطبت انتباه الأوساط الدولية بمختلف إنتماءاتها وتجاربها.

وبالإضافة إلى هذه الإشـادة الدوليـة فـإن هـذا المؤتمـر سـيمكننا مـن تجميع المزيد من الأفكار التي ستساعدنا على تطويـر برنـامج التربيـة علـى حقـوق الإنسـان كمطمـح حضـاري نؤمـن بأهميـة إغنائـه بشـكل دائـم ومستمر، وبالإضافة إلى هذا، فإن المؤتمر سيزيد من تعميق الموقـع الريـادي للمغرب على الصعيدين العربي والإفريقي وسيعزز مكانتـه علـى المسـتوى العالمي.

وستقوم الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، في نفس إطـار التربيـة علـى حقوق الإنسان، بتنظيم مبارة في الرسـم موجهـة للأطفـال نطـالبهم فيهـا بالتعبير عن حقوقهم وتجسيد إتفاقية الطفل مثلمـا يشـعرون بهـا، ونسـعى من خلال هذا لإدماج الطفل ومحيطه الأسروي في ما يشـغلنا مـن إعمـال للإتفاقية المذكورة في الواقع المعيش.

وكما تعلمون، السادة النواب المحترمون، **فإن إرادة جلالة الملك أيده ا لله ونصره قضت بأن تكون الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان أذناً صاغية للمواطنات والمواطنين الذين يعتبرون أنفسهم ضحايا خروقات مرتبطة بحقوق الانسان.**

وهنا لابد من الإعتراف بأن انتقال المواطنات والمواطنين إلى الرباط حيث مقر الوزارة يشكل مصدرا لصعوبات جمة بالنسبة لهم، بحيث يتحملون متاعب ومشاق، مالية وجسدية، مما يجعلنا نفكر بإلحاح في إحداث مصالح خارجية موزعة على مختلف الجهات وذلك في إطار تقريب الإدارة من المواطنين .

وتجدر الإشارة إلى أن الظرفية الحالية ساعدت أكثر على تقديم المواطنات والمواطنين لشكاياتهم، بحيث عرفت السنة الحالية استقبالاً مكثفاً للمشتكين فرادى وجماعات من مختلف المهن والجهات، إذ يتم التداول في المشاكل الذي يطرحونها بحثاً عن الحلول الممكنة. ولقد تم تسجيل حوالي 2200 شكاية تهم قضايا متنوعة مرتبطة في غالبيتها بمختلف جوانب ومستويات حقوق الإنسان. وهذا ما جعل الوزارة مَقْصَداً كبيراً للمواطنات والمواطنين.

وتقوم الوزارة بتجميع كل المعطيات والمعلومات المتعلقة بهذه الشكايات، وتعمل على دراستها مع مختلف الجهات الحكومية لإتخاذ ما يلزم من إجراءات. وبفضل إرادة التعاون لدى كل الجهات المعنية، فقد تم إيجاد الحلول المناسبة للعديد من القضايا والمشاكل.

حضرات السادة المستشارون،

تنفيذاً لالتزاماتنا الدولية، الناتجة عن مصادقة المغرب على اتفاقيات دولية في مجال حقوق الإنسان، فإن الوزارة أعدت ولحد الآن أربعة تقارير دورية في إطار الإتفاقيات الآتية :

- إتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة،
- إتفاقية مناهضة التعذيب،
- إتفاقية القضاء على التمييز العنصري،
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

وقد اعتمدنا في إعداد هذه التقارير مقاربة تقوم على إبراز المكتسبات الهامة التي حققتها بلادنا، وتحديد صعوبات تطبيق بعض المقتضيات مع أخذ بعين الإعتبار وجود إرادة سياسية مؤكدة **ضامنها جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله** للنهوض بحقوق الإنسان على كافة الأصعدة والمستويات.

ومع كل هذه المشاريع ، فان موضوع حماية حقوق المرأة والطفل يدخل ضمن اهتماماتنا اليومية، بحيث سنعمل قريبا على بلورة مشروع إحداث مراكز متخصصة، وإخراجها إلى حيز الوجود.

كما أن التعاون والتشاور مع المنظمات غير الحكومية المكلفة بحقوق الإنسان، بصفة عامة، قد أخذ بعداً جديداً وحيزاً مهماً في اهتمامات الوزارة، ذلك أننا نؤمن بعمق كبير بأن إشراك المنظمات غير الحكومية ينبع من فلسفة الحوار والتشاور التي ما فتىء يلح عليها **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله.** ومن هذا المنطلق إننا نعتبر **تحولها إلى قوة**

إقتراحية فعالة مما سيعمق تأثيرها في بلورة وصياغة القرار، ويصون دورها الأساسي في المساهمة في الحياة العامة للبلاد.

وضمن علاقات التعاون مع الجهات الحكومية وغير الحكومية الوطنية والدولية شاركت الوزارة في العديد من الندوات واللقاءات المتعلقة بحقوق الإنسان. ولقد كانت مساهمتها فعالة تنبع من الرغبة الأكيدة في إثبات الحضور المغربي على كافة الأصعدة والمستويات.

وتعزيزاً للمجهودات التي تقوم بها الوزارة سنعمل على خوض حملات دولية للتعريف بحقيقة الإنجازات التي حققها المغرب في مجال حقوق الإنسان، والتي يجب أن يكون لها صداها اللازم في المحافل الدولية المختلفة من أجل إعطاء بلادنا الصورة التي تستحق، ومن أجل الرد على الإدعاءات الزائفة لخصوم بلادنا وأعداء وحدتنا الترابية، ونؤكد هذا إنطلاقاً من قناعتنا أن ما أقدم عليه المغرب من خطوات جبارة في ميدان حقوق الإنسان بتوجيه من **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله** ويعد تعزيزاً للديموقراطية التي أرادها **جلالة الملك**، ونهجاً ثابت الرسوخ، مثلما قال **جلالته** في الرسالة الملكية السامية الموجهة للمشاركين في الملتقى الأول للمؤسسات الوطنية لحماية وتطوير حقوق الإنسان بحوض البحر الأبيض المتوسط، حيث قال جلالته :

« **لقد أردنا أن نقيم صرح دولة عصرية هي دولة القانون، أي دولة الحق الذي يعلو ولايعلى عليه، وهي الدولة التي تحمي الحريات وتستبعد ما يتنافى مع حقوق الإنسان من تشريعات وممارسات** ».

(انتهى كلام جلالة الملك).

وفي الأخير، لابد، السادة المستشارون المحترمون، من الإعتراف بأن حجم طموحات الوزارة لتحقيق أهداف التصريح الحكومي يصطدم مع الواقع اليومي المتمثل في ضعف الإمكانيات المادية، وعدم توفر الوزارة على العدد الكافي من الأطر المتخصصة، وسنعمل على مواجهة هذا النقص بتدبير فعال للموارد البشرية الموجودة على أساس التعبئة، والتكوين المستمر.

وإذا كانت الإعتمادات المرصودة بالميزانية المعروضة على أنظاركم، قد تقلصت بحوالي 4% مقارنة مع السنة المنصرمة، فإن الوزارة عازمة على تحقيق برامجها عن طريق تطوير التعاون مع مختلف المؤسسات الدولية المتخصصة والحكومات الصديقة.

لذا، فان الميزانية الحالية ستحتم علينا المزيد من الضبط، وأملنا أن نجد لدى بعض الشركاء إمكانيات اضافية تسمح لنا بتحقيق البرنامج الحكومي بجميع حيثياته.

السيد الرئيس،

السادة المستشارون المحترمون،

إن الوضعية الحالية للوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، من الناحية الإدارية والتنظيمية، تحتم علينا إعادة هيكلة مصالحها، وتوزيع الأدوار، وجعل الأطر أكثر مسؤولية.

فالوزارة لا تتوفر على منصب الكاتب العام، الموكول له قانوناً التنسيق بين مختلف المصالح الإدارية المركزية، كما أنه لا توجد داخل المديريات في النظام الحالي، ماعهدناه من تقسيمات إدارية كالأقسام والمصالح، مما يجعل توزيع المسؤولية والمهام بالغ الصعوبة.

ومن جهة أخرى، فإن الوضعية الإدارية لجل الموظفين العاملين بالوزارة، تستدعي المراجعة، حيث أن أكثر من 80 في المائة منهم موظفون بعقد للقانون العام، ولا يمكنهم الحصول على الترسيم إلا إذا تم إدماجهم ضمن نظام خاص بالوزارة، والذي يجب وضعه في أقرب الآجال ، حتى يطمئن هؤلاء – موظفات وموظفون – على مستقبلهم وعلى استقرار وضعيتهم المهنية، الشيء الذي سينعكس إيجاباً على مردودية عملهم.

هذا، وطبقاً للمرسوم رقم 2-94-33 المؤرخ في 13 ذو الحجة 1414 الموافق 24 ماي 1994 في شأن اختصاصات وتنظيم الوزارة، الذي ينص على إحداث مصالح خارجية، سنواصل جهودنا لإحداث بعض المندوبيات، على الأقل في الجهات النائية من المملكة، تماشياً مع سياسة عدم التمركز الإداري، وتطبيقاً لسياسة الجهة، وعملاًعلى تقريب الإدارة من المواطنين.

السيد الرئيس ،

السادة المستشارون المحترمون،

إن مشروع ميزانية تسيير للوزارة المكلفة بحقوق الإنسان، التي أتشرف بتقديمها لكم، تتوزع على بابين:

الباب الأول: مرصود للموظفين باعتماد ما مجموعه 8.571.000,00 درهماً.

الباب الثاني: مخصص للمعدات والنفقات المختلفة، بما فيها مساعدة الأعمال الإجتماعية، ودعم الجمعيات غير الحكومية، ومجموعه 7.702.000,00 درهماً.

قد تبدو هذه الإعتمادات محدودة جداً، وهي بالفعل محدودة، ولكن حتمتها سياسة عقلنة وترشيد نفقات الدولة في إطار مشروع الميزانية المقترح.

سيدي الرئيس،

السادة المستشارون،

أشكركم جزيل الشكر على حسن إصغائكم، وإنني مع كافة أطر الوزارة رهن إشارتكم للمزيد من التوضيحات.

جعلنا الله عند حسن ظن عاهلنا المفدى **جلالة الملك الحسن الثاني نصره الله وايده**، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ملخص المناقشة العامة

السيد الرئيس المحترم
السادة الوزراء المحترمون
السيدات و السادة المستشارين المحترمين

إن أول ما يمكن تسجيله أثناء المناقشة العامة لمشروع الميزانية الفرعية لحقوق الانسان برسم سنة 1998-1999 هو اجماع جميع مداخلات السادة المستشارين على إبراز أهمية وزارة حقوق الأنسان والدور الذي يجب على هذا القطاع أن يلعبه في هذه المرحلة الانتقالية التي تعيشها بلادنا ويعيشها العالم بأسره من عولمة وتحول اقتصادي كبير لتحقيق وتدعيم دولة الحق والقانون.

ولقد أبانت تدخلات السادة المستشارين عن انشغالهم واهتمامهم بهذا القطاع نظرا لثقل الملفات الموضوعة على كاهل الوزارة مؤكدين على إعطاء الأولوية للقضايا والمشاكل ذات الصبغة الاقتصادية و الاجتماعية من تعليم وتطبيب وسكن وشغل إلى غير ذلك.

وفيما يتعلق بمشروع الميزانية المرصدة لوزارة حقوق الانسان برسم هذه السنة لاحظت جل التدخلات أنها ليست في مستوى المهام الجسيمة المنوطة بهذه الوزارة، وأن النقص الذي لوحظ في الميزانية يجعل الوزارة عاجزة عن تحقيق الطموحات والتطلعات والآمال المعقودة على هذا القطاع من اسهام في التنمية الاقتصادية بحماية حقوق المواطنين وبعث الثقة في نفوسهم وتحقيق العدالة، وتمحورت تساؤلات السادة المستشارين حول النقط التالية :

- ملف المواطنين المغاربة المحتجزين بمخيمات الحمادة وتندوف.

- ملف المفرج عنهم وتعويضاتهم، والاشخاص الذين شملهم العفو العام في قضايا التهريب حيث لاحظ السادة المستشارون أن هذه القضية أثارت عدة شكايات من أجل تصفية الملفات المترتبة عن هذا العفو وخاصة استرداد المحجوزات سواء في المحاكم أو لدى ادارة الجمارك.

- تشغيل الأطفال ووضعية الأطفال المشردين الذين أصبح عددهم في تزايد مستمر.

- الخروقات والتمييز الذي يطال عمالنا المهاجرين بالخارج بعد تصاعد الحركات العنصرية و الاجراءات التي تنوي الوزارة اتخاذها في هذا المضمار.

- وضعية الطبقة العاملة داخل الوطن ومعاناتها.

- التجاوزات والممارسات المتناقضة المسجلة في بعض المؤسسات خصوصا في قطاع الدرك والشرطة، وتمت المطالبة في هذا الصدد بضرورة تدخل السلطات المعنية للحد من هذه الممارسات.

- الاهتمام بالعالم القروي ومشاكله المتنوعة من صحة وسكن وتعليم إلى غير ذلك من الحقوق والوسائل الضرورية لتوفير حياة كريمة.

- ضرورة توفر الوزارة على مندوبيات جهوية لتقريب الادارة من المواطنين.

كما لوحظ أن دور الوزارة ليس قطاعيا بل يهم جميع الوزارات لذلك يجب أن تقوم هذه الوزارة بدور تنسيقي بين جميع القطاعات الحكومية في مجال حقوق الانسان.

ومن جهة أخرى عبرت بعض التدخلات عن التفاؤل فيما يتعلق بقطاع حقوق الانسان ببلادنا انطلاقا من الارادة القوية لحكومة صاحب الجلالة لترسيخ ثقافة حقوق الانسان في المجتمع المغربي وخلق وسائل للنهوض بها.

ولقد شكل مجال التربية والتعليم على حقوق الانسان مجالا لطرح عدد من التساؤلات انصبت في مجملها على استراتيجية الوزارة في هذا المضمار وحول اقدام الوزارة على استقطاب مركز الأمم المتحدة للتكوين والتوثيق وتم التساؤل في هذا الصدد عن الأشخاص الذين سيستفيدون من هذا التكوين.

كما سجلت بعض التدخلات بارتياح ما وصلت إليه بلادنا في مجال حقوق الانسان وتم التأكيد على أن هذه الأخيرة تعتبر ممارسة يومية حضارية تجد مرتكزاتها في السنة النبوية والقرآن الكريم.

-20-

جواب السيد الوزير

السيد الوزير أوضح في معرض رده على ملاحظات وتساؤلات السادة المستشارين المحترمين أن مشروع التغيير الذي تنشده بلادنا يتم ضمن استمرارية تاريخية يرعاها ويحرص عليها جلالة الملك نصره الله، وأن الكل واع بثقل المسؤولية وبمحدودية الوسائل والامكانيات ومع ذلك فإن المشروع مشمول بالطموح للتغيير استجابة لتطلعات الرأي العام سواء ما يتعلق منه بحقوق الانسان والعدل والادارة.

وأضاف أنه رغم قلة الاعتمادات المرصدة لهذه الوزارة برسم هذه السنة فإن للوزارة عدة تمويلات دولية خارج الميزانية وهناك عدة اتفاقيات تسمح مؤقتا بتمويل عدة عمليات.

وبخصوص ملفات المختطفين والمعتقلين والمختفين أفاد سيادته أنه بفضل حكمة وحنكة جلالة الملك وبمبادرة من وزارة حقوق الانسان أنشأت لجنة وزارية يترأسها الوزير الأول تضم وزارة الداخلية ووزارة الخارجية ووزارة العدل ووزارة حقوق الانسان ووزارة الشؤون العامة، سيعهد إليها بدراسة جميع الملفات واتخاذ القرار المناسب في إطار من الشفافية والوضوح مؤكدا على عزم وإرادة الحكومة في معالجة هذه الملفات نهائيا، وأكد من جهة أخرى أن الحكومة آخذة في مسار ملائمة القوانين الوطنية مع المعاهدات والمواثيق الدولية خصوصا تلك التي لها صبغة استعجالية كتلك التي تتعلق بالطفل والشغل، وأن الحكومة ملتزمة بتقديم تقارير دورية للأمم المتحدة حول مدى التزامها بما جاء هذه المعاهدات.

وعن الشكايات التي تتلقاها الوزارة في موضوع ملفات معروضة على القضاء أوضح السيد الوزير أن الوزارة يصعب عليها التدخل في مثل هذا النوع من الشكايات احتراما لمبدأ استقلال القضاء.

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

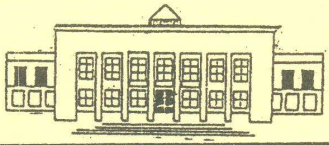

مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

برسم السنة المالية: 1998 - 1999

الأمانة العامة
مصلحة اللجان

الولاية التشريعية: 1997-2006
السنة التشريعية الأولى: 97-1998
دورة أبريل 1998

السيد الرئيس المحترم ،

السادة الوزراء المحترمون ،

السيدات والسادة المستشارين ،

يسعدني أن أقدم لمجلسكم الموقر ، نص التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان ، بمناسبة دراستها لمشروع ميزانية الوظيفة العمومية برسم سنة 1998 - 1999 .

وهكذا ، وخلال الاجتماع الذي عقدته اللجنة بتاريخ 18 غشت 1998 ، تقدم السيد وزير الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري بعرض مسهب ، تحدث فيه عن حصيلة أنشطة الوزارة خلال السنة المالية المنصرمة ، والبرنامج المزمع تحقيقه بالنسبة للسنة الحالية .

وفيما يتعلق بالمنجزات التي تم انجازها ، فإنها انصبت على اهتمامين اساسين :

يتعلق الاول : بتحديث الاطار القانوني للوظيفة العمومية ففي هذا الصدد اتخذت مجموعة من الاجراءات استهدفت تحسين أنماط تسيير الموارد البشرية بالادارات العمومية نذكر منها إعادة النظر في بعض الجوانب المتعلقة بالوضعية المادية لموظفي واعوان الدولة ، والعمل على تنفيذ مقتضيات التصريح المشترك المبرم بين الحكومة ، والمنظمات النقابية وارباب العمل في فاتح غشت 1996 .

أما الاهتمام الثاني : فيتعلق بتطوير الجهاز الاداري .

وفي هذا الاطار ، تمت مراجعة تنظيم الهياكل الادارية لبعض الوزارات ، كما تم تحيين عدد من النصوص التشريعية والتنظيمية إضافة الى الاهتمام

بالتكوين واستكمال الخبرة مع القيام بدراسة ميدانية في مجال الاصلاح الاداري .

وبخصـــوص البرنامج الذي تنوي الوزارة تحقيقه برسم ميزانية 1998 - 1999 ، فإنه يتسهدف فتح اوراش كبرى لاصلاح الادارة ، اعتمادا على توجهات استراتيجية ، نذكر منها تبسيط المساطر والمسالك الادارية تيسيرا لعمل المقاولة ، كذلك تعزيز الاخلاقيات المهنية ، مع العمل على تعزيز الاسس الرامية الى تقريب الادارة من المواطنين .

وبالنسبة لمشروع الميزانية الفرعية لوزارة الوظيفة العمومية والاصلاح الاداري برسم السنة المالية 98 - 99 فإنها تتضمن شقين :

مشروع ميزانية التسيير ورصد له مبلغ 48.038.000.00 درهم .

مشروع ميزانية التجهيز ورصد له مبلغ 5.000.000.00 درهم .

السيد الرئيس المحترم ،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون ،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون ،

لقد تدارست اللجنة باهتمام بالغ جميع الافكار ، والعناصر التي تضمنها عرض السيد الوزير وكانت مناسبة جعلت السادة المستشارين يطرحون ، مجموعة من الملاحظات والاستفسارات ، ارتبطت في مجملها ، بالسياسة التي تعتزم الحكومة نهجها في مجالات الاصلاح الاداري ، ودور وزارة الوظيفة العمومية في هذا الاصلاح .

كما تم التساؤل عن وضعية المدرسة الوطنية للادارة العمومية والمعهد العالي للادارة ، وفيما يخص الاهتمام بالبادية من الناحية الادارية والموظفين ، لوحظ أن البادية تعاني حيفا كبيرا في هذا النطاق ، ممايتسوجب ضرورة رفعه

وتحفيز كل الاداريين العاملين بالبادية وتعويضهم عن النقص الذي يشعرون به مقارنة مع نظرائهم الذين يشتغلون بالمدن والحواضر .

كما طرحت تساؤلات ، حول النظام الاساسي للوظيفة العمومية ، ومنظومة الاجور والترقيات ، والتوقيت المستمر ، واعتماد الجهة في عملية الاصلاح الاداري . اضافة الى التأكيد على استعمال اللغة العربية في الادارة المغربية .

وفي معرض جوابه على ملاحظات ، واستفسارات السادة المستشارين ، اكد السيد الوزير على اهميتها ، واعتبر أن الوقت حان للقيام بعملية اصلاحية شاملة للادارة المغربية ، مبرزا أن الاصلاح لايمكن للوزارة أن تقوم به وحدها ، بل لابد من الاستسرشاد بذوي الخبرة ، والاصغاء لكل الآراء مهما تنوعت ، وحتى يكون للاصلاح فعالية كذلك فإنه لابد أن يساهم في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

وتمت الاشارة الى ضرورة تفعيل المجلس الاعلى للوظيفة العمومية باعتباره أداة استشارية واسعة تنظر في القضايا التي تطرح على وزارة الوظيفة العمومية .

وفي نفس السياق ، تم التذكير بالمقترح الرامي الى تكوين مجلس استراتيجي ،يتشكل من مجموعة من الوزارات ويهدف الى تحديد الاختيارات قبل عرضها على انظار الحكومة . كل ذلك ، بغرض التوصل الى قرارات قابلة للتطبيق . وتحظى بمصداقية الجميع .

ومن جهة اخرى ، اكد السيد الوزير أن الحاجة اصبحت ماسة لاحداث صندوق للاصلاح الاداري ، إذ سيعمل على مواكبة كل الاصلاحات التي تنوي

الحكومة القيام بها .

وفيما يخص وضعية المدرسة الوطنية للادارة العمومية ، ودورها في التكوين ، تم التوضيح ، أن التفكير جاري لاعادة النظر في وضعية هذه المدرسة ، حيث تقرر عقد يوم دراسي في شهر شتنبر المقبل ، بهدف الخروج بتصور جديد لدور المدرسة الوطنية حتى تصبح قادرة على مواكبة عملية الاصلاح المزمع القيام بها ، مع إشراك المعهد العالي للادارة في هذا الدور ، خصوصا أن أهدافهما متشابهة .

وبالنسبة لنصيب البادية من الموظفين الذي يعملون بمختلف القطاعات ، تم التأكيد على ضروة تفادي التمييز بين اقليم وآخر ، اوبادية واخرى مع إيلاء العناية للموظفين بصفة عامة سواء كانوا في البداية او المدينة .

وفيما يتعلق بالنظام الاساسي للوظيفة العمومية تمت الاشارة الى أنه اصبح متجاوزا ، ولايستجيب للاوضاع الجديدة وتطور الحياة ، مما تطلب عرضه على مكاتب للدارسة والتي ستعطي رأيها في الموضوع بما في ذلك نظامي الاجور والترقية .

كما تناولت اجوبة السيد الوزير مواضيع اخرى كالتوقيت المستمر الذي هو في طور التجربة وسيتم تقويم لكل الاراء والملاحظات التي ستساهم بها مختلف القطاعات والادارات بعرض التوصل الى قرار حاسم حول هذه التجربة .

كما تم التطرق لاعتبار الجهة في العملية الاصلاحية للادارة ، مستقبلا ، إذا تقرر في الوقت الراهن اعتماد الاقليم في مرحلة اولى .

وبخصوص استعمال اللغة العربية في الادارة المغربية فإنه يشكل القاعدة ، والجهود متواصلة لتفادي أي مشكل قد يمس هذا المبدأ .

ملحـــق

تقديم مشروع ميزانية
وزارة الوظيفة العمومية
والإصلاح الإداري
برسم السنة المالية 1998- 1999

- تدخل السيد الوزير -

أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد رئيس اللجنة المحترم ،

السادة المستشارون المحترمون ،

وبعد . فإنه ليشرفني أن أتقدم أمام لجنتكم الموقرة بمشروع ميزانية وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري برسم السنة المالية 1998-1999 .

ستنقسم كلمتي هذه إلى ثلاثة أقسام أساسية . فسأذكر في الأول منها بحصيلة أنشطة الوزارة خلال السنة المالية المنصرمة وسأستعرض معكم في الثاني أهم جوانب البرنامج الذي تعتزم الوزارة تحقيقه هذه السنة وفي الثالث سأعرض عليكم مشروع الميزانية الفرعية الخاص بهذه الوزارة .

I- أهم منجزات الوزارة برسم السنة المالية 1998/1997 ،

تدخل أهم المنجزات التي تم تحقيقها خلال السنة المنصرمة ضمن اهتمامين أساسيين لهذه الوزارة وهما ،

- تحديث الإطار القانوني للوظيفة العمومية ،
- تطوير الجهاز الإداري .

1- تحديث الإطار القانوني للوظيفة العمومية ،

تم في هذا المجال اتخاذ مجموعة من الاجراءات على المستويين التشريعي والتنظيمي قصد تحسين أنماط تسيير الموارد البشرية بالإدارات العمومية . وهكذا تم ،

- أولا ، تعديل بعض مقتضيات النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية .
- ثانيا ، إعادة النظر في بعض الجوانب المتعلقة بالوضعية المادية لموظفي وان الدولة .
- ثالثا ، إصلاح نظام المعاشات المدنية والعسكرية .
- رابعا ، اتخاذ إجراءات في إطار تنفيذ مقتضيات التصريح المشترك المبرم ، الحكومة والمنظمات النقابية وأرباب العمل في فاتح غشت 1996 .

وإذا ما سمحتم أعرض عليكم بتركيز محتويات كل إجراء من الاجراءات ذكورة .

الإجراء الأول ، تعديل النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ،

تركز التعديل على تدعيم مبدإ الحركية داخل الإدارة وذلك من خلال إجراءين هامين ،

- التنصيص على إمكانية نقل الموظفين المنتمين للهيآت والأطر المشتركة بين الوزارات من إدارة عمومية إلى أخرى أو من جماعة محلية إلى أخرى أو من إدارة عمومية إلى جماعة محلية .

- امكانية النقل والإلحاق التلقائيين في حالة تحويل مصالح من إدارة عمومية إلى أخرى أو تحويلها في إطار عدم التركيز أو اللامركزية .

كما تم في نفس الاتجاه تقليص المدة التي يمكن على إثرها إدماج الموظفين الملحقين من خمسة سنوات إلى ثلاث .

أما بخصوص الإصلاحات الجديدة الأخرى ، فقد همت الرخص الإدارية (الرخصة بدون أجر) وبعض الجوانب المتعلقة بضبط السلوكات داخل الإدارة بتدقيق المسطرة الخاصة بترك الوظيفة .

الإجراء الثاني : إعادة النظر في بعض الجوانب المتعلقة بالوضعية المادية لموظفي وأعوان الدولة :

وفي ميدان الأجور تمت مراجعة أنظمة أجور وتعويضات مديري الإدارات المركزية و قضاة المجلس الأعلى للحسابات وأساتذة التعليم العالي وتكوين الأطر العليا .

كما تم إحداث تعويضات جزافية نظامية عوض امتيازات ومنافع عينية تخص نفقات الماء والإنارة والتدفئة لفائدة بعض المسؤولين الإداريين .

الإجراء الثالث : الاحتياط الاجتماعي :

تدعيما لمجال الحماية الاجتماعية بالوظيفة العمومية ، عرف نظام المعاشات المدنية والعسكرية إصلاحا هاما مكن من توسيع قاعدة احتساب المعاشات وذلك بإدماج جميع التعويضات القارة ضمن هذه القاعدة .

الإجراء الرابع : *متابعة الحوار الاجتماعي* :

تنفيذا لما جاء في التصريح المشترك لفاتح غشت 1996 بين الحكومة وأرباب العمل والمركزيات النقابية ، قامت الوزارة :

بإعداد المرسوم الخاص بالترقية الاستثنائية لموظفي وزارة التربية الوطنية ، مما مكن من مباشرة التطبيق الفعلي للترقيات الاستثنائية للمعنيين بالأمر والشروع في صرف مستحقاتهم ؛

كما قامت بدراسة التعديلات المقترحة على النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان ، حيث تم الإتفاق مع الفرقاء الاجتماعيين على مجمل جوانب إصلاح هذا النظام الأساسي ، في انتظار التوصل إلى حل نهائي فيما يتعلق بالنقطة المتعلقة بتحسين الوضعية المادية للمعنيين بالأمر .

2 - تطوير الجهاز الإداري :

في هذا المجال . انصب الاهتمام بالخصوص على إعادة تنظيم بعض الوزارات وتحيين النصوص كما انطلقت برسم السنة المالية المنصرمة بعض الدراسات حول الإصلاح الإداري .

- إعادة تنظيم الهياكل الإدارية لبعض الوزارات :

فقد قامت الوزارة فعلا بدراسة مجموعة من مشاريع المراسيم والقرارات المتعلقة بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح المركزية والخارجية . أسفرت عن إعادة هيكلة قطاعات إدارية مختلفة من بينها قطاع العدل والتربية الوطنية والداخلية .

- إصلاح نظام تدبير حظيرة سيارات الإدارات العمومية :

كما أنها سعيا إلى ترشيد النفقات العمومية . نسقت إصلاح نظام تدبير حظيرة سيارات الإدارات العمومية دعما لمبادئ الشفافية والاقتصاد التي يجب أن تسود تدبير الشأن العام . الشيء الذي سيمكن من تقليص عدد السيارات بنسبة 50 ٪ وسيمكن خزينة الدولة من الاقتصاد فيما يخص المصاريف المترتبة عن تسيير واستعمال هذه السيارات .

- *تحيين النصوص التشريعية والتنظيمية* :

وتنفيذا لتعليمات السيد الوزير الأول المتعلقة بتحيين النصوص التشريعية والتنظيمية . قامت الوزارة خلال السنة المالية المنصرمة بإعطاء انطلاقة عملية تقييم ما تم إنجازه في إطار هذه العملية كما دعت مختلف الوزارات لمواصلة الجهود من أجل ملاءمة نصوصها التشريعية والتنظيمية مع متطلبات القطاع الذي تشرف عليه .

وفضلا عن ذلك . فقد تم في سياق هذه العملية إحداث بنك المعطيات القانونية للوظيفة العمومية . يضم أهم المعطيات المرتبطة بالوظيفة العمومية والتنظيم الإداري . كما تواصلت الجهود الرامية إلى تحيين وتوسيع قاعدة هذه المعطيات قصد الرفع من مستوى الخدمات التي يسديها هذا البنك .

- التكوين واستكمال الخبرة :

ونظمت الوزارة مجموعة من المدارسات واللقاءات العلمية لفائدة أطر الدولة بهدف دعم مهاراتهم وإغناء معلوماتهم . تمحورت حول مواضيع مختلفة همت على الخصوص مجال تدبير الموارد البشرية والمالية والمنازعات الإدارية . ولقد استفاد من هذه الأنشطة حوالي 400 إطار تابع لمختلف الإدارات العمومية .

ودعما لاستعمال اللغة العربية بالإدارة العمومية . عملت الوزارة على تطوير برامج التكوين باللغة العربية لملاءمتها لواقع الإدارة تضمنت مواضيع تهم مجال تدبير الموارد البشرية والمادية وإعداد وتنفيذ الميزانية .

كما واصلت الوزارة تنفيذ البرنامج الخاص بالتكوين في مجال التعريب اري . حيث تم تشغيل 34 مركزا للتكوين الإداري باللغة العربية من مختلف أقاليم مالات المملكة وتزويدها بالمناهج والوثائق والمستندات اللازمة .

أما بالنسبة للمدرسة الوطنية للإدارة . فقد شرعت في تكوين الفوج الأول تكون من 50 متدربا من بين 150 سيتم توظيفهم بسلك قضاة المجلس الأعلى حسابات . كما نظمت برسم سنة 1997 عدة أنشطة للتكوين المستمر استفاد منها 451 موظفا .

وفي إطار التعاون الدولي في المجال الإداري . استفاد 60 إطارا إداريا من التداريب المنظمة من طرف المعهد الدولي للإدارة العمومية بباريس ومعهد الإدارة العامة بالرياض ومركز الدراسات الأوروبية بستراسبورغ .

- اجراء دراسات ميدانية في مجال الإصلاح الإداري :

وفي إطار البرنامج الوطني لتحديث وتطوير القدرات التدبيرية للإدارة الذي يجري تنفيذه بتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للإنماء . أنجزت خلال السنة المالية المنصرمة دراسات تهم محاور الإصلاح الأساسية التالية : اللاتركيز الإداري والنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية وأساليب تدبير الموارد البشرية .

وقد أعدت مجموعات العمل المكلفة بإجراء هذه الدراسات التقارير النهائية التي تم عرضها على أعضاء الهيئة التوجيهية للبرنامج قصد تبنيها .

كما تم إعطاء الانطلاقة **لإنجاز الدراسات الميدانية حول الهياكل الإدارية والوظيفة العمومية** التي أسندت إلى مجموعة مكاتب الدراسات بهدف تشخيص الاختلالات والتعرف على محاور الإصلاحات المقترح إدخالها على جوانب من نظامنا الإداري الحالي .

- إصدارات الوزارة :

وقامت الوزارة بالإضافة إلى ذلك خلال السنة المالية المنصرمة بإصدار مجموعة من المطبوعات تهم جوانب مختلفة من النشاط الإداري ويتعلق الأمر بـ :

- دليل تسيير الموارد البشرية ؛
- دليل اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ؛
- تمثيل الدولة أمام القضاء ؛
- النصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة بالتكوين ؛
- مجلة الشؤون الإدارية عدد 11 ؛
- أشغال المائدة المستديرة حول "تدبير الموارد البشرية" .

وأخيرا وفي أفق إصدار دليل إحصائي لموظفي وأعوان الدولة ، قامت الوزارة بإجراء استقصاء لدى مختلف الوزارات ، لاستقراء المعطيات الإحصائية بخصوص الموظفين وتصنيفها حسب الدرجة والوضعية الإدارية والجنس .....

تلكم سيدي الرئيس هي أهم المنجزات التي تحققت خلال السنة المالية المنصرمة ويطيب لي الآن أن أقدم لكم البرنامج الذي تعتزم الوزارة تنفيذه هذه السنة .

II- برنامج عمل الوزارة برسم السنة المالية 1999/1998 :

يستمد هذا البرنامج عناصره الأساسية من التصريح الحكومي الذي قدمه السيد الوزير الأول أمام مجلسكم الموقر والذي تضمن الإعلان عن فتح أوراش كبرى لإصلاح الإدارة على أساس التوجهات الاستراتيجية التالية :

- تعزيز أسس إدارة قريبة من المواطنين .
- ترشيد استعمال الموارد البشرية .
- عصرنة طرق التدبير .
- تبسيط المساطر والمسالك الإدارية تيسيرا لعمل المقاولة .
- تعزيز الأخلاقيات المهنية .

وكما تعلمون فإن الإصلاحات المعلن عنها قوامها الالتزام الثابت لجميع القطاعات الإدارية بمبادئ ميثاق حسن التدبير .

ومن هذا المنطلق ، يشتمل برنامج الوزارة برسم هذه السنة مجالات الإصلاح التالية :

* **الإصلاحات التأطيرية** : المرتبطة بوضع الإطار العام لسياسة الإصلاح الإداري والمتمثلة في وضع "**ميثاق لحسن التدبير**" ومرسوم-إطار لعدم التركيز الإداري ؛

* **الإصلاحات المؤسساتية** : والمتمثلة في تفعيل النصوص المتعلقة بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية وملاءمة الإطار التنظيمي لوزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري مع أهداف التصريح الحكومي حول الإدارة .

* **الإصلاحات التقويمية** : وتهم منظومة تدبير الموارد البشرية في جانبها المتعلق بالإطار القانوني للوظيفة العمومية على الخصوص .

1 : الإصلاحات التأطيرية

ترتكز هذه الإصلاحات على دعامتين أساسيتين هما :

- ترسيخ مبادئ ميثاق حسن التدبير وتجسيد هذه المبادئ في العمل اليومي للإدارة حتى يتم توفير شروط استيعاب الإصلاحات الجوهرية التي تستلزمها معالجة أوضاع إدارتنا .

- إرساء قواعد إدارة قريبة ومنصتة لانشغالات المواطنين ومتفاعلة مع متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

- وضع ميثاق حسن التدبير :

فلقد ربط التصريح الحكومي المقدم أمام مجلسكم الموقر التوجهات الرئيسية في مجال الإصلاح الإداري بالتزام مختلف القطاعات الإدارية بميثاق حسن التدبير .

ويحدد هذا الميثاق القواعد العامة التي يجب مراعاتها من قبل جميع الفاعلين في الإدارة ويوحد الرؤى والأهداف بالنسبة لهم . كما سيمكن هذا الالتزام من تحسين المناخ العام السائد في الإدارة لتأهيل الجهاز الإداري وجعله قادرا على استيعاب مختلف المبادرات . والتفاعل الإيجابي معها أخلاقيا وترشيديا وتواصليا . وسيمكن هذا الميثاق من إرساء أسس تعاقدية لتنفيذ البرامج المسطرة وضمان انخراط الجميع في مسلسل التغيير ؛ ومن هذا المنظور . فهو بمثابة أداة مرجعية للتقييم والمراقبة .

وتتمثل مسؤولية الوزارة بخصوص هذا الميثاق في :

- وضع المبادئ العامة التي ترتكز عليها المنطلقات الأساسية لحسن التدبير التي ألح عليها السيد الوزير الأول أي المنطلق الأخلاقي والمنطلق الترشيدي والمنطلق التواصلي . من جهة .

وفي السهر على استنباط الاجراءات العملية المجسدة لالتزام مختلف القطاعات الإدارية بمبادئ حسن التدبير من جهة أخرى .

وفي هذا الإطار . تقدمت أمام مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 28 يوليوز 1998 بعرض في الموضوع حيث تناولت المبادئ العامة التي يمكن أن يرتكز عليها ميثاق حسن التدبير وكذا المنهجية التي يجب اتباعها لتجسيد هذا الميثاق .

وضع الإطار القانوني لعدم التركيز الإداري :

أما بخصوص تقريب الإدارة فإنه يلاحظ أن مستوى عدم التركيز الإداري ببلادنا لا يواكب التطور الملموس الذي تشهده سياسة اللامركزية . مما يؤثر على وتيرة التنمية المحلية . وإن هذا الوضع يستوجب إعطاء دفعة قوية لسياسة عدم التركيز وإرساءها على أسس متطورة أكثر انسجاما مع متطلبات التنمية المحلية والجهوية .

ولبلوغ هذه الغاية ، تنكب الوزارة حاليا على تهييء مشروع مرسوم-إطار لعدم التركيز الإداري يأخذ بعين الاعتبار نتائج الدراسة التي تم إعدادها في هذا الموضوع في إطار البرنامج الوطني لتحديث وتطوير القدرات التدبيرية للإدارة .

2 ، الإصلاحات المؤسساتية

هذا فيما يخص الإصلاحات التأطيرية بشكل مجمل ، أما بالنسبة للإصلاحات المؤسساتية فإن هناك إصلاحين أساسيين لا بد من إنجازهما :

الأول يتمثل في ملاءمة هيكلة وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

ذلك أن تغيير تسمية هذه الوزارة والإعلان ضمن التسمية الجديدة عن مسؤوليتها في الإصلاح الإداري يبرز الأهمية التي باتت يكتسيها جانب إصلاح الإدارة ضمن سياسة الدولة ومنا لهذه الوزارة بالذات من مهام جسام على مستوى التصور والتنسيق والتتبع لهذا المجال الحيوي .

لذلك ، فإن تفعيل دور الوزارة والنهوض بمهامها الأفقية في مجال الإصلاح الإداري يكتسي طابعا استعجاليا حيث يتعين من جهة تكييف هياكلها مع مهامها الجديدة ، ومن جهة ثانية دعمها بالوسائل البشرية والمادية الضرورية .

ولهذا الغرض ، فإن الوزارة منكبة على إعادة النظر في بنائها التنظيمي وعلى إمكانية استحداث هيئة خاصة بها . ومن شأن هذا الإجراء تمكين الوزارة من استقطاب الكفاءات الكفيلة بدعم قدراتها على تقديم الاستشارة والخبرة القانونية ذات المستوى العالي وتعميق الدراية بقضايا الإدارة والوظيفة العمومية .

أما الإصلاح المؤسساتي الثاني فيتمثل في المجلس الأعلى للوظيفة العمومية وهو كما تعلمون إطار مؤسساتي للحوار والتشاور . فإن للمجلس الأعلى للوظيفة العمومية دورا أساسيا في تدعيم سياسة الحوار والتشاور . لذا بات من الضروري تمكينه من القيام بدوره في أقرب الآجال .

وتنكب الوزارة حاليا على مراجعة المقتضيات المتعلقة بهذا المجلس وذلك بهدف إعادة النظر في تركيبته وكيفية تعيين أعضائه وتنظيمه الداخلي حتى يكون أداة فعالة في معالجة القضايا التي ستعرض عليه .

3 ، الإصلاحات التقويمية

أما النوع الثالث من الإصلاحات فيكمن في الإصلاحات التقويمية .

ويتعلق الأمر بمجموعة من الإصلاحات ضمن الجهود الرامية إلى تقويم منظومة تدبير الموارد البشرية واعتماد مقاربة شمولية لتبسيط المساطر والتخفيف من الاجراءات الإدارية .

ففيما يخص تطوير نظام تدبير الموارد البشرية ينصب الاهتمام على الجوانب التالية :

أولا : استكمال الإطار القانوني لحركية الموظفين :

فعلى إثر التعديل الذي أدخل على النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية . تقوم الوزارة حاليا بإعداد ثلاثة مشاريع مراسيم تطبيقية للمقتضيات القانونية المتعلقة بالحركية الإدارية .

ويرمي مشروع المرسوم الأول إلى تحديد كيفية إدماج الموظفين الملحقين بإدارة عمومية أو بجماعة محلية منذ مدة لاتقل عن 3 سنوات .

أما مشروع المرسوم الثاني فيحدد كيفية تطبيق مقتضيات الفصل 38 مكرر من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية الذي أقر مبدأ حركية الموظفين المنتمين للهيئات والأطر المشتركة بين مختلف الإدارات العمومية وذلك في إطار برامج لإعادة انتشار الموظفين تعدها الإدارات لهذا الغرض .

ويهدف مشروع المرسوم الثالث إلى تطبيق مقتضيات الفصل 38 مكرر مرتين من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية الذي أقر مبدأ النقل والإلحاق التلقائيين في حالة تحويل مصالح من إدارة عمومية إلى أخرى أو تحويلها في إطار عدم التركيز أو اللامركزية .

ثانيا : وضع تصورات جديدة في مجالي التوظيف والأجور :

يتم التفكير حاليا في وضع منظومة جديدة للتوظيف بالإدارت العمومية بهدف الحد من السلبيات التي تعتري المنظومة الحالية . وستقوم الوزارة ابتداء من هذه السنة بوضع تصورات بديلة حول إصلاح هذه المنظومة تركز على جانبين أساسيين هما :

- إعادة النظر في أنماط وأساليب تقييم عمل ومردودية الموظفين .
- الربط بين التوظيف والحاجيات الحقيقية والفعلية للإدارات العمومية .

أما بالنسبة لإصلاح منظومة الأجور فتقوم الوزارة حاليا برصد الاختلالات التي تتسم بها هذه المنظومة واستكشاف أهم مجالات الإصلاح في اتجاه يضمن الإنصاف والشفافية والتوازن بين مختلف عناصر الأجرة .

ثالثا : محاربة التغيبات غير المشروعة :

يتسم النظام الحالي المتعلق بالتغيبات غير المشروعة بعدد من الثغرات التي حد من فعاليته . لذا . تعمل الوزارة حاليا على وضع الإجراءات المسطرية والتنظيمية لتعلقة برخص المرض المنصوص عليها في النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ن جهة وتحديد كيفية تطبيق مبدإ الاقتطاع من رواتب موظفي وأعوان الدولة والجماعات المحلية بسبب التغيب عن العمل بصفة غير مشروعة من جهة ثانية .

رابعا : رصيد الوفاة :

في إطار تدعيم نظام الحماية الاجتماعية . تمت المصادقة مؤخرا من طرف مجلس الحكومة على مشروع مرسوم يرمي إلى توحيد نظام رصيد الوفاة المخول لذوي حقوق جميع فئات المستخدمين العاملين بالقطاع العمومي وشبه العمومي مع الرفع من مبالغ هذه المساعدة انسجاما مع التطور الذي عرفه نظاما الأجور والمعاشات .

خامسا : تطوير التكوين واستكمال الخبرة :

سيتم في هذا الشأن دعوة الإدارات العمومية لإعداد خطط فرعية في مجال استكمال الخبرة والتكوين المستمر وإعادة التكوين بناء على الحاجيات الحقيقية للمصالح ووضع معايير موضوعية لتقييم برامج التكوين واستكمال الخبرة .

كما ستعمل الوزارة خلال هذه السنة على دراسة وإيجاد الحلول الكفيلة بتفعيل دور المدرسة الوطنية للإدارة وملاءمة نظام التكوين بها مع المتطلبات الحالية للمحيط الاقتصادي والاجتماعي وكذا تعزيز قدراتها على تحقيق برامج التكوين المستمر المعدة من طرف مختلف الإدارات لفائدة موظفيها وأعوانها .

أما بخصوص **مجال تبسيط المساطر والتخفيف من الإجراءات الإدارية** فإن الوزارة اعتمدت مقاربة شمولية ومتكاملة تتصدى لتعدد المساطر والإجراءات والبطء في اتخاذ القرار الذي يميز سير الإدارة وتنتج عنه انعكاسات سلبية ومباشرة على انعاش الاستثمار في بلادنا ومناخ غير سليم وغير مناسب لبعث المنافسة والزيادة في المردودية والانتاج .

واعتبارا لأهمية هذه الاختلالات وما يتطلبه تبسيط المساطر من عمل دؤوب ومتواصل . أعدت الوزارة في إطار البرنامج الوطني لتحديث وتطوير القدرات التدبيرية للإدارة برنامج عمل يرتكز على دراسات ميدانية يتوخى منها الإحاطة بدقة بمظاهر التعقيد في المساطر وصياغة إطار منهجي للتخفيف من الإجراءات والمسالك الإدارية واقتراحه على مختلف الإدارات بهدف اعتماده كوثيقة توجيهية لعملها في هذا المضمار .

ولإضفاء مزيد من الشفافية على علاقة الإدارة بالمتعاملين معها ، ستعد الوزارة هذه السنة مشروع قانون يقضي بإقرار إلزامية تعليل بعض المقررات الإدارية .

إعداد دراسة حول جدوى تطبيق نظام التوقيت المستمر بالإدارات العمومية :

ومن جهة أخرى فلقد أعارت الوزارة اهتماما كبيرا بنظام التوقيت في الإدارة لما له من انعكاس مباشر على فعالية الإدارة والعاملين بها وعلى علاقة هذه الأخيرة بالمواطنين والمتعاملين معها . فكلفت الوزارة مكتبا للدراسات بتهييء دراسة ميدانية للكشف عن كل الجوانب التسييرية (الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والبيئية) المحيطة بهذا الموضوع وأوصت بإيلاء التوقيت المستمر المعتمد خلال هذا الفصل الأولوية وما يجب من تتبع وتقويم .

ويؤمل من هذه الدراسة أن تبين مدى جدوى تطبيق التوقيت المستمر وانعكاساته على سير المرافق العمومية ومردوديتها .

دعم استعمال اللغة العربية بالإدارات العمومية :

هذا . ولقد عنيت الوزارة بموضوع التعريب واستعمال اللغة العربية في الإدارة المغربية عناية خاصة . ويمكن تلخيص توجهات الوزارة في هذا المجال كما يلي :

أولا : إدماج برامج التكوين باللغة العربية في إطار برامج استكمال التكوين والخبرة لموظفي وأعوان الدولة بصفة عامة ؛

ثانيا : نهج توجه جديد بهدف ضبط المصطلحات المتداولة بالإدارات وذلك من خلال إعداد معاجم متخصصة ؛

ثالثا : توطيد التعاون مع الهيئات العربية المتخصصة لتوحيد المصطلحات المستعملة في الإدارة وإصدار معاجم موحدة في هذا الشأن ؛

رابعا : الحرص على التراسل داخل الإدارة مع المواطنين باللغة العربية .

- إصدارات الوزارة :

ولا بد من الإشارة إلى أن الوزارة تعمل على تعميم حصيلة جهودها في شتى مجالات التنظيم والبحث الإداري عن طريق الطبع والنشر وهي في هذا المجال ، تواصل مجهوداتها لنشر وتوزيع المطبوعات في مجال الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري لتوفير المستندات وأدوات للعمل للمسيرين وذوي الاختصاص والجامعيين . وفيما يلي بعض اصداراتها :

- الأنظمة الأساسية الخاصة بموظفي الإدارات العمومية ؛
- النصوص التشريعية والتنظيمية للوظيفة العمومية ؛
- الأنظمة الأساسية الخاصة بموظفي الإدارات العمومية ؛
- النظام التأديبي بالوظيفة العمومية ؛
- مصنف مناشير الوظيفة العمومية من 1956 إلى 1997 ؛
- مصنف قرارات الغرفة الإدارية للمجلس الأعلى ؛
- كتاب عن أشغال اليوم الدراسي حول "النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛
- كتاب عن أشغال الأيام الدراسية حول "عدم التركيز الإداري" .

- إحداث موقع "أنترنيت" بالوزارة ؛

وتعزيزا للتواصل فيما بينها وبين مختلف الإدارات والمهتمين من الباحثين وغيرهم تقوم الوزارة حاليا بإحداث **موقع بأنترنيت** يعكس الرغبة في استغلال الإمكانيات المتعددة التي تتيحها هذه الشبكة المعلوماتية في مجالات تواصل الإدارة مع محيطها والمساعدة على الرفع من وتيرة عصرنة أساليب عملها .

وفيما يلي جرد لبعض المعطيات التي سيتضمنها هذا الموقع ؛

- معلومات حول أنشطة الوزارة ؛
- التنظيم الهيكلي لمختلف الوزارات ؛
- بنك المعطيات القانونية ؛
- المعادلات بين الشهادات ؛
- نظام المعاشات ؛
- منشورات .

السيد رئيس اللجنة المحترم ،

السادة المستشارون المحترمون ،

تبعا للتوجيهات الواردة في رسالة السيد الوزير الأول رقم 372 بتاريخ 5 ماي 1998 ، المتعلقة بإعداد مشروع قانون المالية لسنة 1999/1998 ، قامت المصالح المختصة بهذه الوزارة بتهييء مشروع الميزانية الفرعية لهذه الوزارة وفقا للمبالغ المالية التي تم رصدها لها والمحددة في 53.038.000,00 درهم على الشكل الآتي ؛

- مشروع ميزانية التسيير ؛ 48.038.000,00 درهم
- مشروع ميزانية التجهيز ؛ 5.000.000,00 درهم

-14-

1- مشروع ميزانية التسيير :

يوزع الغلاف المالي الذي تم رصده للوزارة حسب نوع نفقات هذه الميزانية على الشكل التالي :

نوع النفقات	الاعتمادات المرصودة برسم سنة 1999/1998	الاعتمادات المرصودة برسم سنة 1998/1997	الفرق الإجمالي	النسبة
- الموظفون	33 539 000,00	32 254 000,00	1 285 000,00	٪3,98
- أدوات ونفقات مختلفة	14 499 000,00	15 212 000,00	-713 000,00	٪- 4,68
المجموع	48 038 000,00	47 466 000,00	572 000,00	٪1,20

يتضح من خلال هذا الجدول أن الاعتمادات المخصصة للموظفين قد عرفت زيادة بنسبة 3,98 ٪ مقارنة مع السنة المنصرمة . ويرجع سبب هذه الزيادة بالأساس إلى رصد اعتمادات جديدة تخص التعويض عن استعمال السيارة الخاصة لأغراض المصلحة والاعتمادات المخصصة للترقية في الرتبة والدرجة وإدماج المجندين في إطار الخدمة المدنية .

أما نفقات "الأدوات ونفقات مختلفة" فقد عرفت انخفاضا بنسبة 4,68 ٪ يقدر بـ 713.000,00 درهم مقارنة مع الاعتمادات التي تم رصدها للنفقات المماثلة برسم سنة 1998/1997 .

هذا . وتجدر الإشارة إلى أنه تم إضافة بند جديد بميزانية التسيير يتعلق بالتكوين واستكمال التكوين وتنظيم الندوات والأيام الدراسية .

جدول متعلق باعتمادات المعدات والنفقات المختلفة
لهذه الوزارة برسم السنة المالية 1998-1999
بالمقارنة مع الاعتمادات المماثلة برسم سنة 1997-1998

توزيع النفقات حسب فصول الميزانية	الاعتمادات المرصودة برسم سنة 1999/1998	اعتمادات سنة 1998/1997	الفرق	النسبة المائوية
- الإدارة العامة	6 439 600,00	7 060 800,00	- 621 200,00	٪- 8,79
-المدرسة الوطنية للإدارة	7 877 000,00	7 877 000,00	-	-
-مركز تكوين الكتاب وأعوان التنفيذ	182 400,00	274 200,00	- 91 800,00	٪-33,47
المجموع	14 499 000,00	15 212 000,00	- 713 000,00	٪- 4,68

2 - مشروع ميزانية التجهيز :

تبلغ اعتمادات الأداء التي تم رصدها لهذه الوزارة برسم ميزانية التجهيز لسنة 1999/1998 ، 5.000.000,00 درهم خصص منها 3 570 000,00 لتوسيع مقر الوزارة و 1.250.000,00 درهم لمساهمة تجهيز المدرسة الوطنية للإدارة و 180.000,00 درهم لباقي نفقات الإدارة العامة .

السيد رئيس اللجنة المحترم ،

السادة المستشارون المحترمون ،

إنكم ولاشك تشاطرونني الرأي بأن الاعتمادات المالية المخصصة لهذه الوزارة لا ترقى إلى مستوى الطموحات التي نسعى إلى بلورتها في مجالات الإصلاح الإداري . وأملنا أن نتقدم مستقبلا بميزانية تتناسب مع المتطلبات الأساسية لتطوير جهازنا الإداري ما دام سعينا جميعا هو الرقي بمستوى إدارتنا وتعزيز قدراتها التصورية والتنفيذية والرفع من معنوية العاملين بها .

ذلك أن إصلاح الإدارة يتطلب إمكانية مادية ومالية لم يكن متيسرا القيام بجرد شامل لها ، وبالتالي لم يتأت أخذها بعين الاعتبار في القانون المالي الحالي . غير أن الوزارة تعمل حاليا على استكمال هذا الجرد لعرضه على أنظار الحكومة من أجل اعتماده وإدراجه في القانون المالي المقبل بعد هذا الذي نحن بصدده . وإن أهم إجراء تقوم الوزارة حاليا بدراسته يتمثل في إحداث صندوق خاص لدعم الإصلاح الإداري ضمن ميزانية هذه الوزارة .

وفي الختام أشكركم على حسن استماعكم وعنايتكم وأضع نفسي رهن إشارتكم للإجابة عن تساؤلاتكم ولمدكم بالمعلومات التي ترون ضرورة التوفر عليها ، فضلا عن الوثائق التي وزعتها عليكم مصالح هذه الوزارة .

وفقنا الله جميعا لما فيه خير مغربنا الأمين وجعلنا عند حسن ظن مولانا صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني دام له العز والنصر .

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .